مجلة البحث العلمي الإسلامي

Journal of Islamic Scientific Research

(JOISR)

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

المجلد 23 – العدد 85 – سبتمبر 2026

Volume 23 – issue 85 – September 2026

Pages 131 - 167 الصفحات 131 - 167

المذاهب الفقهية والهوية الإسلامية الجامعة في زمن العولمة

Schools of Jurisprudence and the Inclusive Islamic Identity in the Age of Globalization

DOI: https://doi.org/10.55625/joisr-8505

د. أيمن بن نامي العمري

Dr. Ayman Bin Nami Al-Amri

الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية في كلية الشريعة والقانون بجامعة تبوك

Associate Professor in the Department of Islamic Studies

Faculty of Sharia and Law – University of Tabuk

Email: Analamri@ut.edu.sa

Date of Receipt - 2026/07/01 – تاريخ الاستلام

Date of Acceptance - 2026/07/12 – تاريخ القبول

إعداد: د. أيمن بن نامي العمري
الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية في كلية الشريعة والقانون بجامعة تبوك

Dr. Ayman Bin Nami Al-Amri
Assistant Professor in the Department of Islamic Studies in the Faculty of Education and Literature
Tabuk University
البريد الإلكتروني: Analamri@ut.edu.sa

المذاهب الفقهية والهوية الإسلامية الجامعة في زمن العولمة

Schools of Jurisprudence and the Inclusive Islamic Identity in the Age of Globalization

DOI: https://doi.org/10.55625/joisr-8505

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٦/٧/١ / تاريخ القبول: ٢٠٢٦/٧/١٢

المستخلص

يتناول هذا البحث موضوع العلاقة بين المذاهب الفقهية والهوية الإسلامية الجامعة في ظل التحديات التي فرضتها العولمة الثقافية، حيث يسعى البحث إلى بيان أن التعدد المذهبي ليس مظهراً للفُرقة، بل هو مظهر من مظاهر الرحمة والسعة التي اتسمت بها الشريعة الإسلامية، متى ما فُهم في إطاره الشرعي، وأُدير بروح الانتماء للأمة الإسلامية لا للمذهب.

اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي، مستعرضاً الإطار النظري لمفاهيم المذهب والهوية والعولمة، ثم تطرّق إلى الأبعاد التاريخية والثقافية لنشأة المذاهب، وخصائص الهوية الإسلامية، ومظاهر التأثير السلبي للعولمة على الثقافة الإسلامية والانتماء الديني.

كما تناول البحث مظاهر سوء التعامل مع التعدد المذهبي، كالتعصب، وإقصاء المخالف، ورفع الخلافيات إلى مستوى العقيدة، ثم ختم بمحور تطبيقي يعرض مبادئ عملية في التعامل مع الـ ـلاف، ومبادرات لتعزيز الهوية الجامعة من خلال توظيف التعدد الفقهي في ترسيخ الانتماء وتفعيل فقه التعايش.

وقد توصّل البحث إلى نتائج من أبرزها: أن تراجع فقه الخلاف في المؤسسات التعليمية والدعوية، وغياب التربية على أدب الخلاف، من أبرز أسباب تنامي النزعة الطائفية وتفكك الانتماء الجماعي.

كما أوصى البحث بضرورة إدماج فقه الـ ـلاف في المناهج الشرعية، وتأهيل الكوادر التربوية والدعوية على ثقافة التعدد، وإطلاق برامج إعلامية ومجتمعية تُبرز الجوامع وتُحاصر مظاهر التشظي والانغلاق.

ويأمل الباحث أن يسهم هذا الجهد اليسير في إحياء روح التراحم والتكامل الفقهي، بما يعيد للتنوع الفقهي مكانته كأداة لبناء وحدة معرفية تتسع للاجتهاد، في زمن تتكاثر فيه موجات التشويش والتفكيك المتعلق بالهوية، وأن يكون لبنة في مشروع وعيٍ شرعيٍّ وثقافيٍّ يعيد للأمة الإسلامية توازنها بين الأصالة والمعاصرة.

الكلمات المفتاحية: (المذاهب الفقهية الهوية الإسلامية التعايش فقه الخلاف العولمة).

Abstract

This study explores the relationship between Islamic legal schools (madhahib) and the unified Islamic identity considering the cultural challenges imposed by globalization. It aims to demonstrate that jurisprudential plurality is not a cause of division, but rather a manifestation of the mercy and expansiveness of Islamic law-provided it is understood within its proper framework and governed by a spirit of allegiance to the Ummah rather than to a specific school of thought.

The research adopts a descriptive and analytical methodology, beginning with the theoretical foundations of madhhab, identity, and globalization. It then traces the historical and cultural evolution of the legal schools, the features of Islamic identity, and the negative impacts of globalization on Islamic culture and religious affiliation. The study also analyzes the consequences of mismanaging madhhab diversity, such as sectarian fanaticism, exclusion of differing opinions, and the elevation of secondary jurisprudential disagreements to the level of creed. The study concludes with a practical section outlining foundational principles for managing scholarly disagreement and proposing initiatives to strengthen unified identity through jurisprudential diversity.

The findings indicate that the decline of «Fiqh al-Akhila» (jurisprudence of disagreement) in educational and religious institutions, along with the lack of training in the ethics of difference, are among the primary causes of sectarian attitudes and weakened collective belonging. Research recommends integrating this jurisprudence into curricula, training preachers and educators in pluralistic values, and launching media and community programs that

emphasize common ground and counter divisive tendencies.

It is hoped that this study contributes to reviving the spirit of mutual respect across Islamic legal schools, fostering unity in an era of increasing ideological fragmentation, and promoting a balanced scholarly and cultural awareness that reconciles authenticity with openness.

Keywords: (Islamic Legal Schools – Islamic Identity – Coexistence – Jurisprudence of Disagreement – Globalization.)

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الشريعة رحمة، وجعل في اختلاف فقهائها سَعة، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أمَّا بعد:

تميزت الشريعة الإسلامية بثبات أصولها، وسَعة فروعها، وكان تعدد المذاهب الفقهية من أعظم مظاهر هذا الثراء؛ إذ عكس عمق الاجتهاد، ومرونة النص، واستيعاب الشريعة لحاجات الناس واختلاف بيئاتهم، ولم يكن هذا التعدد سبباً في التفرق والتمزق، بل كان عاملاً من عوامل القوة والتنوع داخل إطار وحدة العقيدة، وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾﴾ [الأنبياء: ٩٢]، فالوحدة المطلوبة شرعاً هي وحدة الدين والمرجعية، لا إلغاء للاجتهاد والتنوع المشروع.

وقد سنّ الله ﷻ سنة الاختلاف في الخلق والعقول، فقال سبحانه: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾﴾ [هود: ١١٨]، وهذا يدل على أن الاختلاف الفقهي إنما هو من مظاهر الرحمة، لا التنازع، ولعل من أبرز ما يُروى في هذا الباب قول النبي ﷺ في غزوة بني قريظة: (لا يُصلِّيَنَّ أحدُكم العصرَ إلا في بني قريظة)[1]، فاختلف الصحابة في فهم الأمر، فأقرّ النبي ﷺ الجميع، فكان ذلك من أوضح الشواهد على مشروعية تعدد الفهم والاجتهاد[2].

وفي هذا السياق المعرفي، تتجلى قيمة المذاهب الفقهية لا مجرد مدارس علمية، بل كأحد أعمدة الهوية الثقافية والدينية للأمة الإسلامية، التي ينبغي المحافظة عليها واستثمارها في مواجهة تحديات العصر، لاسيما في ظل موجات العولمة الثقافية التي تسعى إلى إذابة الخصوصيات العقدية والفقهية، وفرض نماذج ثقافية مهيمنة لا تعترف بالهوية الدينية، ومن هذا المنطلق، جاءت فكرة هذا البحث محاولة علمية لرصد أحد أبرز جوانب الثراء في المذاهب الفقهية، وإبراز دورها الجامع للأمة لا المفرق لها، لا سيما في هذا العصر الذي تتعاظم فيه آثار

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، (١١٢/٥)، ح (٤١١٩)، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو، (١٦٢/٥)، ح (١٧٧٠).

(٢) ينظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (٩٤/١٢).

العولمة، فجاء بعنوان: (المذاهب الفقهية والهوية الإسلامية الجامعة في زمن العولمة).

أولاً: أهمية البحث وأسباب اختياره.

تنبع أهمية موضوع البحث من كونه يعالج قضية محورية في الثقافة الإسلامية المعاصرة، تتمثل في العلاقة بين التعدد الفقهي والهوية الإسلامية الجامعة، في وقت تتصاعد فيه التحديات الفكرية والثقافية التي تفرضها العولمة، والتي تسعى إلى طمس الخصوصيات الدينية وفرض ثقافة عالمية موحدة، ويكتسب البحث أهميته من عدة جوانب، أهمها:

إبراز دور المذاهب الفقهية، وأنها عامل وحدة لا فُرقة داخل الأمة الإسلامية.

مواجهة تحديات العولمة التي تهدد الخصوصية الدينية والفقهية.

تقديم قراءة فكرية متزنة للتنوع الفقهي بوصفه ثراءً لا صراعاً.

دعم بناء الهوية الإسلامية الجامعة في ظل التعدد الثقافي والاجتهادي.

الإسهام في تطوير الخطاب التعليمي والدعوي نحو قبول المذهبية المعتدلة.

تعزيز الانتماء للأمة من خلال استحضار قيم الاحترام والتعايش الفقهي.

أسباب اختياره:

فقد جاء اختيار الموضوع لعدة أسباب، من أبرزها:

الحاجة إلى إعادة فهم التنوع الفقهي كرافدٍ لوحدة الأمة لا عامل فُرقة.

تصاعد التيارات التغريبية والعولمية التي تستهدف الهوية الإسلامية.

شيوع الخلط بين الخلاف الفقهي والتنازع الطائفي في الواقع المعاصر.

الرغبة في تفعيل الإرث الفقهي لخدمة خطاب الوحدة والانتماء المشترك.

ندرة الدراسات التي تربط بين المذاهب والهوية في سياق العولمة الثقافية.

ثانياً: مشكلة البحث وأهم تساؤلاته.

تتمثل مشكلة البحث في وجود فجوة فكرية وعملية في التعامل مع المذاهب الفقهية داخل السياق المعاصر، حيث يُساء أحياناً فهم التعدد الفقهي في كثيرٍ من الخطابات الدينية والإعلامية، ويُنظر إليه أحياناً بوصفه مظهراً للانقسام، لا رصيداً للوحدة والتنّوع، ويزداد هذا الإشكال تعقيداً مع تصاعد موجات العولمة التي تسعى إلى إذابة الخصوصيات الثقافية والدينية، مما يطرح تساؤلاً جوهرياً:

كيف يمكن استثمار المذاهب الفقهية لتعزيز الهوية الإسلامية الجامعة ومواجهة تحديات العولمة دون الوقوع في التعصب أو التفكك؟ ويتفرع من هذا السؤال، الأسئلة التالية:

كيف يمكن للتنوع المذهبي أن يعزز الهوية الإسلامية الجامعة بدلاً من أن يكون سبباً في

الفُرقة؟

ما أثر العولمة الثقافية على وعي الأمة بتعددها الفقهي؟

هل يُسهم الخطاب الديني الحالي في ترسيخ التعايش الفقهي أم يُغذي الانقسام؟

ثالثاً: أهداف البحث

يهدف البحث إلى:

إبـراز الأثر الإيجابي للمذاهب الفقهية في تعزيز الهوية الإسلامية الجامعة، من خلال بيان كيف أسهم التعدد الفقهي عبر العصور في بناء وحدة معرفية وثقافية داخل الأمة الإسلامية؟

يسعى البحث إلى تحليل أثر العولمة الثقافية والفكرية على وعي المسلمين بهويتهم الدينية.

توضيح خطورة اختزال المذاهب في صورٍ من التعصب أو التنازع.

تقديم رؤية معاصرة تستثمر هذا التنوع الفقهي في ترسيخ مفهوم الانتماء المشترك للأمة.

رابعاً: الدراسات السابقة

بعـد مراجعـة عدد من قواعـد البيانات الأكاديميـة، والمجلات المحكّمـة المتخصصة في الدراسـات الإسلاميـة والفكرية، لم أقـف - حسب اطلاعي - على دراسـة علمية منشورة تناولت موضوع: « المذاهب الفقهية والهوية الإسلامية الجامعة في زمن العولمة» بصيغته المركّبة كما هو مطروح في هذا البحث.

ومـع وجود عددٍ مـن الدراسات الجزئية التي تناولـت كلاً من: «التنوع الفقهـي»، أو «الهوية الإسلاميـة»، أو «أثـرٍ العولمة في المجتمعـات المسلمة»، إلا أن الربط بين هـذه المحاور في إطار منهجـي واحـد لا يزال نادراً، ويُعد هـذا البحث محاولة لسد هذه الثغـرة العلمية، وتقديم معالجة متكاملـة تنظـر إلى المذاهب الفقهية لا كإرثٍ معرفي فحسب، بـل ركيزة أساسية في تشكيل هوية الأمة واستجابتها للتحديات المعاصرة.

خامساً: حدود البحث

حـدود هـذا البحث تتحدد مـن حيث الموضـوع في دراسـة العلاقة بين المذاهـب الفقهية والهويـة الإسلاميـة الجامعة في ضوء التحديـات التي تفرضها العولمة الثقافيـة، دون التوسع في تفاصيل الخلافات المذهبية الجزئية أو المسائل الفقهية الفرعية.

أمّـا مـن حيث الزمـان، فيركّز البحث على العصـر الحديث منذ بروز مظاهـر العولمة إلى الوقت الراهن، مع الاستشهاد بأمثلة تاريخية مختارة.

ومـن حيث المكان، يركّز البحث على المجتمعات الإسلامية التي تشهد تنوعًا فقهياً ظاهراً، سواء في العالم العربي أو الإسلامي، دون حصره في بلد معين.

كما يقتصر من حيث المنهجية على التحليل الفكري والتأصيلي، مع استحضار بعض النماذج الواقعية دون الاعتماد على الدراسة الميدانية الإحصائية، فحدود البحث تتجلَّى في:

- الموضوعية: تناول دور المذاهب الفقهية دون التحيز لمذهبٍ بعينه.
- الزمانية: دراسة الظاهرة في ظل التحولات المعاصرة (منذ بداية العولمة الحديثة إلى اليوم).
- المكانية: التركيز على المجتمعات الإسلامية الكبرى.

سادساً: منهجية البحث.

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الوصفي والتحليلي[1]، وذلك لما يتيحه من إمكانات مناسبة لطبيعة الموضوع، فالمنهج الوصفي يُمكّن من تتبع المفاهيم المتعلقة بالمذاهب الفقهية والهوية الإسلامية والعولمة، من خلال جمع المادة العلمية وتنظيمها وتصنيفها، ثم عرضها بصورة منهجية دقيقة، أمّا المنهج التحليلي، فقد استعنت به في تفسير العلاقة بين التعدد الفقهي وبناء الهوية الإسلامية، وتحليل التأثيرات التي فرضتها العولمة على هذا التعدد، وكيف يمكن استثماره إيجابياً في سياق معاصر.

أمّا ما يتعلق بالجانب الفني لمنهج هذه الدراسة -بإذن الله- سيكون كالتالي:

عزو الآيات القرآنية بذكرِ اسم السورة ورقم الآية وكتابتها بالرسم العثماني.

تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصليّة فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفي بتخريجه، وإن كان في غيرهما أذكر درجته.

عدم الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في البحث رغبة بالاختصار.

سابعاً: تقسيمات البحث.

المبحث الأول: الإطار النظري.

المطلب الأول: مفهوم الهوية الإسلامية الجامعة.

المطلب الثاني: مفهوم المذاهب الفقهية والتنوع الفقهي.

المطلب الثالث: العولمة الثقافية المفهوم والتأثير.

المبحث الثاني: المذاهب الفقهية وبناء الهوية الإسلامية.

- المطلب الأول: دور المذاهب الفقهية في الحفاظ على الثوابت الإسلامية.
- المطلب الثاني: أثر التنوع الفقهي في توسيع دائرة الانتماء للأمة.

---

(١) ينظر: عبد الرحمن عدس وعبد الحق كايد، البحث العلمي: مفهومه، وأدواته، وأساليبه، وفؤاد زكريا عبد الرحمن، البحث العلمي: مناهجه وتقنياته.

المبحث الثالث: العولمة وتحديات الهوية والمذهبية.

- المطلب الأول: مظاهر تأثير العولمة على الثقافة الإسلامية.
- المطلب الثاني: مظاهر تفكك الهوية بسبب سوء فهم التنوع الفقهي.

المبحث الرابع: آفاق تعزيز الهوية الإسلامية عبر التنوع الفقهي.

- المطلب الأول: مبادئ التعامل مع الخلاف المذهبي في ضوء الثقافة الإسلامية.
- المطلب الثاني: برامج ومبادرات عملية لتعزيز الهوية الجامعة.

الخاتمة

- أبرز النتائج.
- أبرز التوصيات

المبحث الأول: الإطار النظري

يتناول هذا المبحث المفاهيم الأساسية ذات الصلة بموضوع البحث، بدءاً بمفهوم المذاهب الفقهيــة من حيث النشأة والــدور الحضاري، ثم بيان مفهوم الهويــة الإسلامية الجامعة في ضوء مقاصد الشريعة، وصولاً إلى تحديد ملامح العولمة الثقافية المعاصرة التي تؤثر بشكل مباشر في الوعي الديني والمذهبي، وتعيد تشكيل أنماط الانتماء لدى الأفراد والجماعات.

المطلب الأول: المذاهب الفقهية النشأة والدور الحضاري

أولاً: مفهوم المذاهب الفقهية لغة واصطلاحًا

تتكون عبارة: « المذاهب الفقهية» من كلمتين، لكل منهما مدلول لغوي واصطلاحي.

تعريف المذاهب الفقهية لغةً:

المذهــب: من ذهب يذهب ذهاباً، ويأتي بمعنــى الطريق أو السبيل أو الاتجاه، فيُقال: ذهب فلان مذهباً، أي اتخذ طريقاً أو رأياً، ويقال: ما أحسن مذهبه، أي طريقته وسيرته[١].

الفقــه: فــي اللغة يعنــي الفهــم، ومنه قولــه تعالــى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾﴾ [الحشــر: ١٣]، أي لا يفهمــون، والفقــه: هــو التوصل إلــى علم الشــيء بطريق التفكيــر[٢]، وعليه، فالمذاهب الفقهية لغةً: هي الطرق أو الاتجاهات في الفهم والاستنباط[٣].

تعريف المذاهب الفقهية اصطلاحًا: هي الاجتهادات العلمية المنضبطة التي أسّسها أئمة من المجتهدين في فروع الشريعة (الأحكام العملية)، وتبِعهم فيها تلامذتهم، حتى صارت قواعد وأصولاً ومنهجاً مميزاً في فهم الأحكام الشرعية[٤].

ومن أبرز هذه المذاهب: الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، ولكلٍ منها أصوله الفقهية ومدرسته في الاجتهاد والاستنباط.

ثانياً: نشأة المذاهب وتطورها التاريخي.

بــدأت نشأة المذاهــب الفقهية مع اتساع رقعــة الدولة الإسلامية، وظهــور الحاجة إلى فهم النصوص الشرعيــة وتنزيلها على الوقائع المستجــدة، خاصة بعد وفاة النبــي ﷺ، حيث أصبح الاجتهــاد ضرورة عملية في حياة الأمة، وقد مثّل عصر الصحابــة والتابعين البذور الأولى لتشكّل هذا التعدد، إذ تميّز بعضهم بمدارس اجتهادية عُرفت لاحقاً بالمدرسة المدنية مثل زيد بن ثابت

---

(١) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (٣٦٢/٢)، وابن منظور، لسان العرب، مادة: ذهب، (٣٠٧/١)، والمناوي، التوقيف على مهمات التعريف، (ص٣٠١).

(٢) ينظر: الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مادة: فقه، وابن منظور، لسان العرب، مادة: فقه، (٥٢٢/١٣).

(٣) ينظر: الغزالي، المستصفى، (٨/١)، والآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (٧/١)

(٤) ينظر: القرافي، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، (ص١٩٥)، وابن خلدون، المقدمة، (ص ٤٤٦).

وعبـد الله بن عمـر رضي الله عنهمـا، والمدرسة المكية ابـن عباس رضي الله عنـه ، والمدرسة العراقيـة عبـد الله بن مسعود رضي الله عنه، يقول ابن القيم - رحمه الله (ت ٧٥١هـ): «عامة الديـن والفقه والعلم انتشر في الأمة عن أصحاب ابـن مسعود، وأصحاب زيد بن ثابت، وأصحاب عبـد الله بن عمر، وأصحاب عبـد الله بن عباس؛ فعِلم الناس عامته عـن أصحاب هؤلاء الأربعة؛ فأمّا أهل المدينة فعلمهم عن أصحاب زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر، وأمّا أهل مكة فعلمهم عن أصحـاب عبـد الله بن عباس، وأمّا أهل العراق فعلمهم عـن أصحاب عبد الله بن مسعود»[١]، وفي القـرن الثاني الهجري، ظهـرت المذاهب الكبرى التي انتسبت إلى أئمـة مجتهدين عُرفوا باتساع علمهـم واستقـلال اجتهادهم، مثـل: أبي حنيفـة ومالك والشافعـي وأحمد، وقـد دوّن تلامذتهم أقوالهـم، وأسسّوا مناهج مميزة للاستنباط، مـا أدى إلى تكوّن «المذهب الفقهي» بوصفه مدرسة علمية متكاملة ذات أصول وفروع[٢]، وقد مرّت هذه المذاهب بمراحل تطور شملت:

مرحلـة التأسيـس والاجتهـاد - القرنان الثانـي والثالث[٣]-، ثـم مرحلة التوسـع والتدوين -القرنـان الثالـث والرابـع-، تلتهـا مرحلـة التقليد في الكثيـر من أتبـاع المذاهب- مـن القرن الخامس-، ثم مرحلة التجديد المعاصر التي تحاول اليوم إعادة الاعتبار للتنوع المذهبي في ضوء التحديات الفكرية المعاصرة، من خلال المجامع الفقهية والجهود التقريبية بين المذاهب.

ثالثاً: دورها في بناء الوعي الشرعي والثقافي للأمة

قامت المذاهب الفقهية عبر التاريخ الإسلامي بدورٍ محوري في ترسيخ معالم الوعي الشرعي لدى المسلمين، من خلال ما قدمته من مناهج منظّمة في فهم النصوص واستنباط الأحكام، مما وفّـر للأمـة الإسلامية منهجية علمية متماسكة في التعامل مع الشريعة، فكل مذهب فقهي لم يكن مجرد تجميع لمسائل فقهية، بل كان نظاماً معرفياً متكاملاً، يقوم على أصول عقلية ونقلية، أسهم في تشكيل الشخصية الإسلامية في مختلف البيئات والمجتمعات.

وقـد نتج عن هذا التنوع الفقهـي ثراء ثقافي واسع، حيث انعكست الـرؤى الفقهية المتعددة فـي كتب الفقه، وفي مؤسسات التعليم والقضاء، وحتى في الفنون والعادات الاجتماعية، مما عمّق الصلـة بيـن الدين والثقافة، ورسّـخ في الأذهان أن الخـلاف الفقهي جزءٌ من البنـاء الحضاري للأمة، وليس معولاً لهدمها.

لقـد كانت المذاهب الفقهية وما تزال مصدرًا رئيسًـا للثقافة الإسلامية، وهي التي حفظت التراث الإسلامي الفقهي عبر العصور، ونقلت للأجيال أساليب الاجتهاد والاستنباط وفق ضوابط

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين، (١٧/١).
(٢) ينظر: الشوكاني، إرشاد الفحول، (ص ٢٣٥).
(٣) يقصد بالقرن: مئة سنة.

منهجيــة دقيقة، وهــذا ما أكده محمد أبو زهــرة -رحمه الله- (ت ١٣٩٤هـــ)[١] في أن المذاهب الفقهيــة أسهمــت في نقل الشريعة من حيز النظر المجرد إلــى واقع عملي معاش، بحيث أصبحت جزءاً من الوعي العام للأمة في حياتها اليومية، في المعاملات والعبادات والعلاقات.

إن التــزام الأمــة بهذه المذاهــب لم يكن تعصبــاً للأشخاص، بــل التزامــاً بمنهجية علمية منضبطــة ضمنــت استقرار الفتوى، وتنظيــم القضاء، وتوجيه التعليم، ممــا ساعد على بناء وعي جماعي شرعي وثقافي ظل فاعلاً حتى عصور الانقطاع والاجتهاد المحدود.

رابعاً: التعدد المذهبي كمنهج في إدارة الخلاف.

إنّ مــن أبرز مظاهــر نضج الفقه الإسلامي عبر العصور هو اعتمــاده مبدأ التعدد المذهبي بوصفــه وسيلة راقية لإدارة الخلاف الفقهــي داخل دائرة الاجتهاد المشروع، لا باعتباره تنازعاً أو تشتتــاً، فالمذاهب الفقهية الكبــرى لم تنشأ على أساس التعارض أو التضاد، وإنما على اختلاف مناهج النظر والاستدلال، مما أتاح للأمة الإسلامية فسحة من التنوع ضمن الوحدة، ووسّع دائرة الفقه دون المساس بثوابت الشريعة.

وقد اعترف العلماء قديماً وحديثاً بشرعية هذا التعدد، بل اعتبروه رحمة وسعة، قال سفيان الثــوري -رحمه الله- (ت ١٦١هـ): «إذا رأيــت الرجل يعمل بقول أحد العلماء في مسألة فلا تنهه، فإنما دينه ذلك»[٢]، ويقول الشاطبي - رحمه الله (ت ٧٩٠هـ): «فأما الخلاف في الفروع فواقع لا محالة...، وليس ذلك بمذموم؛ لأنه راجع إلى طريق الاجتهاد الذي أذن فيه الشارع»[٣]، فالتعدد المذهبــي فــي كثير مــن العصور الإسلاميــة يمثل منظومة تعايش علمي ومجتمعــي، حيث تتعدد الآراء فــي المسألة الواحدة، ويُراعى في الفتوى والقضــاء والمذهب السائد في البلد أو المصلحة الراجحة، دون إنكار على المخالف، ما دام الخلاف معتبراً.

إن التعــدد الفقهي حين يُفهم بوصفــه «تنوّعاً اجتهادياً داخل دائرة المباح الشرعي»، يصبح أحــد أهــم أدوات إدارة الاختــلاف في المجتمعــات المعاصرة، ويعــزّز مفهوم التيسيــر والتعايش ومرونة الشريعة مع الواقع المتغيّر.

---

(١) ينظر: تاريخ المذاهب الفقهية، (ص١٩).

(٢) النووي، المجموع شرح المهذب، (٩٢/١).

(٣) الشاطبي، الموافقات، (١٠٤/٥).

المطلب الثاني: الهوية الإسلامية الجامعة المفهوم والخصائص

أولاً: تعريف الهوية والتمييز بين الهوية الفردية والجماعية

تُعدّ «الهوية» من المفاهيم المركزية في الدراسات الفكرية والاجتماعية الحديثة، وهي مشتقة من الضمير «هو»؛ للدلالة على ثبات الذات وتميّزها عن غيرها، وقد ورد في لسان العرب ما يعبر عن هذا الأصل، فالهوية: هي، حقيقة الشيء أو الشخص الذي بها يكون هو هو)، دون غيرها، أو بأنه هو هو ثم يصير شيئاً آخر، وهي الذات الثابتة من خلال تغير أحوالها مثل الأنا[1].

وفي السياق الفلسفي والفكري المعاصر، تُفهم الهوية بأنها منظومة من السمات الذاتية والثقافية والاجتماعية التي تُشكّل وعي الفرد أو الجماعة بذاتهم، وتمنحهم الإحساس بالانتماء والاستمرارية، وقد ناقش عدد من المفكرين العرب هذا المفهوم، وأن الهوية تتكون من مجموعة عناصر متراكبة تمنح الذات وعياً بتاريخها وتميزاً عن غيرها، في حين يرى البعض أن الهوية الإسلامية تتجاوز البعد الاجتماعي أو القومي؛ لتكون هوية تجعل من المسلم شاهداً على غيره، لا تابعاً لهم؛ استناداً إلى الوظيفة القرآنية للأمة[2].

ويُفرّق الباحثون عادة بين نوعين من الهوية:

- **الهوية الفردية:** وهي ما يُميز الإنسان بذاته من قناعات واختيارات شخصية وصفات ذاتية، تتأثر بالتنشئة والخبرة والتجربة الحياتية[3].

- **الهوية الجماعية:** وهي الانتماء لمجموعة تتقاسم سمات ثقافية أو دينية أو لغوية، تُشكل وعياً جماعياً مشتركاً، وتُعد من أهم عوامل تشكيل الشعور بالانتماء للأمة أو المجتمع[4].

ثانياً: مفهوم الهوية الإسلامية الجامعة ومرتكزاتها

تمثّل الهوية الإسلامية الجامعة ذلك الإطار العام الذي يجمع المسلمين على تنوع مذاهبهم وأعراقهم، ويقوم على أساس العقيدة والشريعة والمقاصد العليا للإسلام، لا على الروابط القومية أو الجغرافية وحدها، وهي بذلك هوية تتجاوز الفوارق الجزئية؛ لتربط الأمة بوحدة المصدر والغاية والمصير، في ضوء قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾﴾ [الأنبياء: ٩٢]، وقوله ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، في تأكيد على وظيفتها العالمية في الشهادة على الناس، لا التبعية لهم.

---

(١) محمد يعقوبي، معجم الفلسفة، (ص١٧٤).

(٢) ينظر: طه عبد الرحمن، حوار الفلسفة والدين، (ص: ١١٢).

(٣) ينظر: أليكس مي كشللي، الهوية، ترجمة: علي وطفة، (ص٧).

(٤) ينظر: عبد الرحمن بدوي، الموسوعة الفلسفية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، (٢/٥٧٠).

وتقوم هذه الهوية الجامعة على مرتكزاتٍ أساسيةٍ، منها:

- **العقيدة والتوحيد:** وهي الرابط الأعلى بين أفراد الأمة، وتشكّل أصل انتمائهم لدين لله ﷻ ورسوله ﷺ.
- **الشريعة:** باعتبارها المنهج الناظم لسلوك الفرد والمجتمع في العبادات والمعاملات.
- **القيم الأخلاقية:** كقيم العدل، والتسامح، وحفظ الضرورات الخمس.
- **الذاكرة الحضارية:** بما تحمله من لغة، وتاريخ، وتجارب مشتركة في مسيرة الأمة.

إن الهوية الإسلامية ليست ردّ فعل على الآخر، ولا تابعة له، بل تتشكل من الداخل على أساس أخلاقي وروحي، يجعل المسلم شاهداً على العالم برسالة يحملها، لا بثقافة يتبناها، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله (ت ٧٢٨هـ):»دين الإسلام الذي بعث الله به محمداً ﷺ هو الاجتماع والائتلاف، أصلُه توحيد الله وعبادتُه وحده لا شريك له، كما أمر بذلك، فلا يجتمع الخلق ولا تتآلف قلوبهم إلا على هذا الأصل»[١]، فالاجتماع على الأصول الشرعية هو الأساس الذي تقوم عليه وحدة الأمة، وأن اختلاف الفروع لا يقدح في هذا الاجتماع، ولا يجوز أن يكون سبباً للتنازع أو الانقسام[٢]، فالإسلام لم يجعل الانتماء إلى دين الله ﷻ وعبادته مقصوراً على فئة أو قوم، بل جعله أساساً جامعاً للبشرية، ودعوة إلى وحدة دينية فوق كل الروابط الأخرى[٣].

وعليه، فإن الهوية الإسلامية الجامعة لا تُلغي التعدد الفقهي، بل تستوعبه ضمن ضوابط وحدة المرجعية، وتُعيد توظيفه بوصفه طاقة تنوع داخلي منضبط، لا تهديدًا للوحدة.

ثالثاً: خصائص الهوية الجامعة في ضوء مقاصد الشريعة

تتميّز الهوية الإسلامية الجامعة بجملةٍ من الخصائص التي تستمدّها من مقاصد الشريعة الإسلامية، والتي تهدف إلى تحقيق مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم في الدين والدنيا، يقول الشاطبي –رحمه الله– (ت ٧٩٠هـ): «المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبدٌ له اضطراراً»[٤]، ويقول ابن القيم – رحمه الله (ت ٧٥١هـ): «الشريعة مبناها وأساسها على الحِكم ومصالح العباد »[٥]، وقد جعلت هذه الخصائص من الهوية الإسلامية هوية مرنة، متجددة، ومتماسكة، قادرة على التفاعل مع المتغيرات دون أن تفقد ثوابتها أو تنصهر في غيرها.

---

(١) مجموع الفتاوى، (٤٢١/٣).

(٢) ينظر: الشاطبي، الاعتصام، (١٧٤/٢).

(٣) ينظر: الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تفسير الآية ٩٢ من سورة الأنبياء.

(٤) الشاطبي، الموافقات (٢٥٦/٢).

(٥) ابن القيم، إعلام الموقعين (١١/٣).

ومن أبرز هذه الخصائص:

• **الربانية:** فهذه الهوية ليست من صنع بشر أو نتاج فلسفة بشرية، بل نابعة من الوحي، قال تعالى: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [البقرة: ١٣٨]، وهذه الصبغة الإلهية تمنحها الثبات والسمو على الهويات الوضعية.

• **الشمول:** فهي تشمل كل جوانب حياة المسلم: الاعتقاد، والعبادة، والسلوك، والمعاملة، وتشمل الفرد والمجتمع، والدنيا والآخرة، مما يجعلها مرجعية شاملة.

• **الوسطية والاعتدال:** وتُعد هذه أبرز سمات الهوية الجامعة، كما في قوله تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي متوازنة في التصور والسلوك، تتجنب الغلو والتفريط، وتُراعي فطرة الإنسان.

• **الواقعية والتدرج:** وهي من خصائص مقاصد الشريعة، مما ينعكس على الهوية بجعلها قابلة للتطبيق، وراعية لظروف الناس وأحوالهم، كما يظهر في التدرج التشريعي في تحريم الخمر وغيره.

• **المرونة في وسائلها، والثبات في غاياتها:** فالمقاصد الكبرى كحفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، تبقى ثابتة، لكن وسائل تحقيقها قد تتغير باختلاف الزمان والمكان، مما يجعل الهوية الإسلامية قابلة للتجدد والتأقلم دون التفريط.

• **الوظيفية:** فهي ليست هوية انعزالية أو شكلية، بل تؤسّس لدورٍ عالمي، في الإصلاح والشهادة على الناس، كما قال تعالى: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقد بيّن الإمام الشافعي -رحمه الله- (ت ٢٠٤هـ) هذا البُعد المقاصدي بقوله: «إنما العلم ما كان فيه مصلحة، وأمّا ما لم تكن فيه مصلحة فليس بعلم»[1]، وهذا يدل على أن الهوية التي يصوغها العلم الشرعي لابد أن تكون مصلحية وواقعية وعملية، وهذا ما تؤكده المقاصد الخمسة الكبرى.

رابعاً: مصادر تشكيل الهوية (العقيدة - الفقه - الثقافة - اللغة)

تتشكّل الهوية الإسلامية الجامعة من مجموعة من المصادر المتكاملة التي تُسهم في تكوين وعي المسلم بشخصيته، وانتمائه، ورسالته، وهذه المصادر ليست منفصلة، بل يرتبط بعضها ببعض، لتكوّن في مجموعها هوية راسخة ذات أبعاد عقدية وتشريعية وثقافية ولسانية، ومن أبرز هذه المصادر:

• **العقيدة:** تُعد الركيزة الأولى في بناء الهوية الإسلامية؛ إذ توحّد المسلمين حول الإيمان بالله ﷻ ورسله واليوم الآخر، وتضبط علاقتهم بالكون والحياة، وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية

(١) الرسالة، (ص٥١٠).

-رحمه الله- هذا المعنى، بقوله: «إنّ أصل الاجتماع هو الاجتماع على التوحيد، وهو حقيقة قول لا إله إلا الله»[١].

• **الفقه:** وهو الإطار الذي ينظّم سلوك المسلم وفق تعاليم الشريعة، ويحوّل العقيدة إلى حياة عملية، فالفقه أعظم ما تنتظم به حياة الناس في دينهم ودنياهم، والشريعة كلها عدلٌ ورحمةٌ وحكمةٌ، وتراعي المصلحة والمآل، قال ابن القيم -رحمه الله- (ت ٧٥١هـ): «الشريعة مبناها على جلب المصالح... وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها...»[٢].

• **الثقافة الإسلامية:** وهي تشمل النتاج العلمي، والتجارب التاريخية، والعادات والتقاليد المرتبطة بالقيم الإسلامية، فالحضارة ليست في مظاهر العمران وحدها، بل أيضاً في التفاعلات النفسية والفكرية التي تصوغ الإنسان وتحكم سلوكه[٣].

• **اللغة العربية:** وهي الوعاء الحامل للوحي، والوسيلة الأهم؛ لفهم النصوص الشرعية والتواصل المعرفي والثقافي، فاللسان العربي من الدين، وتعلّمه فرض على المسلم بقدر ما يحتاج إليه لأداء شعائر الإسلام[٤].

المطلب الثالث: العولمة الثقافية المفهوم والتأثير

أولاً: مفهوم العولمة ومجالاتها.

العولمة مصطلح حديث يعبّر عن حالة من التحول الشامل في العلاقات الاقتصادية والثقافية والسياسية، أدّت إلى تداخل الشعوب وتكثيف الروابط العابرة للحدود، وقد عبّر عنها، بأنها:» ضغط العالم وزيادة وعي الناس بالعالم ككل»[٥]، أمّا من المنظور النقدي الإسلامي، فقد وصفت بأنها: نمط إمبريالي جديد، يهدف إلى توحيد العالم ثقافيًا واقتصادياً، عبر فرض النموذج الغربي وتهميش الخصوصيات الحضارية والدينية[٦].

وتتجلّى العولمة في عدد من المجالات المتداخلة، منها:

• **العولمة الاقتصادية:** وتتمثل في سيطرة السوق المفتوح، وتغلغل الشركات متعددة الجنسيات، والعلاقات المالية العابرة للدول.

• **العولمة الإعلامية والتقنية:** نتيجة الثورة الرقمية التي جعلت المعلومة تنتقل بسرعة

---

(١) مجموع الفتاوى، (٣٤٥/٣).

(٢) إعلام الموقعين، (١١/٣).

(٣) ينظر: مالك بن نبي، شروط النهضة، (ص٤٥).

(٤) ينظر: الشافعي، الرسالة، (ص٤٨)، تحقيق أحمد شاكر.

(٥) ينظر: Robertson, 1992: Globalization – Social Theory and Global Culture

(٦) ينظر: المسيري، موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية والغربية، مادة: العولمة.

الضوء، فغيّرت أنماط التلقي والتفكير لدى الأفراد.

• **العولمة الثقافية:** وهي الأخطر، حيث تُروَّج منظومات فكرية وقيمية وسلوكية غربية عبر وسائل الترفيه والتعليم والإعلام، ما يهدد الخصوصيات الثقافية والدينية للأمم.

• **العولمة التعليمية والمعرفية:** بانتقال النماذج الغربية للمناهج والجامعات، وإضعاف المرجعيات التعليمية المحلية في كثير من البلدان الإسلامية[١].

وتُعد العولمة الثقافية أخطر هذه الأبعاد؛ لأنها تسعى إلى إعادة تشكيل وعي الإنسان وقيمه، لا على أساس التنوع الحضاري، بل على أساس التبعية للنموذج الحداثي الغربي، بما قد يُضعف الهوية الإسلامية الجامعة، ويُخلخل ثوابتها[٢].

ثانياً: العولمة الثقافية ومظاهرها في العالم الإسلامي

تقدم بيان أن العولمة الثقافية هي أخطر أشكال العولمة من حيث الأثر البعيد على الهوية والانتماء، فهي تهدف إلى فرض أنماط فكرية وسلوكية غربية على المجتمعات الأخرى، لا عن طريق الإكراه، بل من خلال التأثير الناعم عبر الإعلام والتعليم والتقنية، ويُشير كثير من الباحثين إلى أن هذا النوع من العولمة يستهدف تذويب الخصوصيات الثقافية والدينية للأمم، وإحلال النموذج الثقافي الغربي بوصفه معياراً عالمياً[٣].

وقد أشار عبد الوهاب المسيري -رحمه الله- (ت ١٤٢٩هـ) إلى أن العولمة الثقافية تعمل على محو الهويات الحضارية، وإعادة تشكيل الإنسان وفق نموذج أحادي قائم على الاستهلاك، وتفريغ الوعي من القيم المتجاوزة[٤].

وفي العالم الإسلامي، تتجلّى مظاهر العولمة الثقافية في عدة صور، من أبرزها:

• **سيطرة الإعلام العالمي:** حيث تُبثّ عبر القنوات والمنصات الرقمية منظومات قيمية وسلوكية مغايرة للمنظور الإسلامي، خصوصاً في مجالات المرأة، والعلاقات الأسرية، والحريات الشخصية.

• **الانبهار بنموذج «الحياة الغربية»:** بما فيها من استهلاك مفرط، وتمجيد للفرد على حساب الأسرة، والترويج لصورة نمطية عن «النجاح» مرتبطة بالتحرر من القيم التقليدية.

• **ضعف المرجعية الدينية في التوجيه التربوي:** حيث باتت بعض النماذج التعليمية تتبنى مصطلحات ومفاهيم مستوردة، دون مراعاة لخصوصية العقيدة والأخلاق الإسلامية.

---

(١) ينظر: العولمة والهوية الثقافية، مجلة: فكر ونقد، العدد: ٦.

(٢) ينظر: بكر أبو زيد، حراسة الفضيلة، (ص١٠).

(٣) ينظر: العولمة والهوية الثقافية، مجلة: فكر ونقد، العدد: ٦.

(٤) ينظر: المسيري، موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية والغربية، مادة: العولمة.

• **الزحف اللغوي والثقافي:** لا سيما تراجع العربية الفصحى في التعليم والإعلام، أمام تصاعد استخدام اللغات الأجنبية واللهجات العامية بوصفها «أكثر حداثة».

• **تأثر الفنون والآداب:** بأنماط إنتاج وتعبير مستنسخة من النموذج الغربي، أحياناً في المضمون، وأحياناً حتى في الشكل واللغة[1].

وتزداد خطورة هذه المظاهر حين تُقدّم تحت غطاء «الحداثة والانفتاح»، مما يجعلها أكثر قبولاً في أوساط الشباب، في ظل غياب البديل الإسلامي الجاذب في كثير من البيئات.

ثالثاً: أثر العولمة على الانتماء الديني والمذهبي.

أحدثت العولمة الثقافية خلخلة عميقة في بنية الانتماء الديني والمذهبي لدى كثير من المجتمعات الإسلامية، من خلال ما تروّجه من قيم نسبية، ومنظومات فكرية مادية، تُضعف المرجعيات التقليدية، وتُعيد تشكيل الهوية الفردية بعيداً عن الارتباط العقدي والجماعي، فمع تصاعد الخطاب العالمي الذي يدعو إلى «الحرية الفردية المطلقة»، و» التعدد الثقافي المفتوح»، بدأ كثير من الشباب المسلم ينظر إلى الانتماء الديني أو المذهبي بوصفه خياراً شخصياً مرناً، وليس التزاماً عقدياً أو وُجودياً.

وقد أشارت دراسات ميدانية متعددة إلى وجود اتجاهات متزايدة نحو التحلل من الانتماء المذهبي، خاصة في أوساط الشباب المتأثرين بالخطاب الإعلامي العالمي، ووسائل التواصل الاجتماعي، وما تحمله من رموز ثقافية غربية تقدّم الدين بوصفه مسألة ذاتية أو تراثاً اجتماعياً لا علاقة له بالحياة العامة[2].

ومن أبرز آثار العولمة في هذا المجال:

• ضعف التديّن الجماعي، لصالح تديّن فردي، يفتقر إلى الارتباط المؤسسي أو المرجعي.

• انتشار النزعة التوفيقية أو الانتقائية في فهم الدين، بحيث يختار الفرد ما يروق له من المذاهب أو التيارات، ويترك ما يخالف هواه.

• صعود خطاب «اللا انتماء» أو «ما بعد المذهب»، مدفوعًا بتأثير خطاب التسامح الغربي الذي يُفرّغ الخلاف الفقهي من أصوله العلمية.

• التأثر بالمدونات الغربية الحديثة في نقد الدين ومؤسساته، مما أوجد تيارات تشككية

---

(١) ينظر: سامية السويلم، العولمة وأثرها على قيم الشباب، بحث دكتوراه، جامعة الإمام، ٢٠١٥م، وسارة بنت محمد بن صالح، العولمة الثقافية وآثارها على الهوية الإسلامية، مجلة البحث العلمي، جامعة عين شمس، القاهرة، المجلد: ١٨، العدد: ٥، ديسمبر ٢٠١٧م، (ص٩).

(٢) ينظر: منصور المطيري، العولمة وأثرها في بعدها الثقافي، مجلة كلية الملك خالد العسكرية، عدد: صفر ١٤٢٠ه، (ص٣٥٣٦).

أو مائعة في البيئة الإسلامية[١].

وقد حذّر علماء الشريعة من مثل هذا المسار، وأنه إذا صار كل من استحسن شيئاً اتّبعه، دون نظـر في الكتاب والسنّة، فإنه يفسد الدين، ويخرج الناس عن الجماعة[٢]، قال ابن تيمية – رحمه الله –: «فمن جعل الناس تبعاً لرأيه وهواه، ولم يرجع إلى الكتاب والسنة، فقد ضل وأضل»[٣].

فالتحـدي الأبـرز الـذي تفرضه العولمة فـي هذا الباب، ليـس في نقض الانتمـاء الصريح فحسـب، بل فـي إعادة تعريفه بمـا ينسجم مع الثقافـة العالمية المهيمنة، فهـي لا تكتفي بتهديد الاقتصـاد والسياسة، بل تستهدف تفكيك الهوية الإسلامية في مستواها الجوهري، مما يستوجب خطابـاً تربويـاً وفكريـاً جديـداً يستوعـب المتغيرات، ويعيـد صياغـة الانتماء العقـدي في ضوء التحديـات المعاصـرة، وهو ما يتطلب من المؤسسات الإسلامية خطابـاً أصيلاً وواقعياً يعيد ربط الفرد بجماعته، والعقيدة بسلوكه، والهوية بمصدرها الرباني[٤].

يتبيّـن مـن خلال –الإطار النظري– أن الهوية الإسلامية تمثـل منظومة متكاملة ذات أبعاد عقديـة وتشريعيـة وثقافية، تستمد مشروعيتها مـن الوحي، وتُعبّر عن وحـدة الأمة الإسلامية في إطار من التنوع والانضباط، كما تبيّن أن التمذهب الفقهي، بما فيه من تعدد في الاجتهادات، يُعدّ رافـداً مهماً في ترسيخ الهوية لا نقيضاً لها، حين يُفهـم في سياقه العلمي المنضبط، وأن العولمة الثقافية، بما تحمله من أنماط فكرية وقيمية غربية، تشكّل تهديداً مباشراً لهذه الهوية، من خلال محـاولات تفكيـك المرجعية الدينية وتذويـب الخصوصية الحضارية، الأمر الـذي يستدعي وعياً عميقاً وإعادة بناء لخطاب الهوية في ضوء هذه التحديات.

المبحث الثاني: المذاهب الفقهية وبناء الهوية الإسلامية

يشكّل الفقه الإسلامي بمذاهبه المتعددة أحد الركائز الجوهرية في تشكيل الهوية الإسلامية الجامعـة، حيـث لم يكن التعدد المذهبي سببًا في التنازع أو الانقسام، بل كان علامة نضج علمي، وتجسيدًا لسعة الشريعة ومرونتها في احتواء الواقع وتنوعه، وقد أتاح هذا التعدد للثقافة الإسلامية أن تستوعـب الاختـلاف البشري في البيئات والثقافات المختلفـة، ضمن إطار مرجعي منضبط لا يتجاوز أصول الدين وثوابته.

وفي هذا السياق، يتناول هذا المبحث دور المذاهب الفقهية في ترسيخ الثوابت الإسلامية وحمايتهـا مـن التبديل والذوبان، مع بيـان كيف أسهم التنـوع الفقهي المشروع فـي توسيع دائرة

(١) ينظر: خورشيد، أشرف الندوي، العولمة الثقافية في ميزان المسلمين، مجلة البعث الإسلامي، عدد: يناير، الهند، ٢٠٢٠م، وهاشم حسن، العولمة الدينية وسبب مواجهتها دعوياً، عدد: أغسطس٢٠٢٣م.

(٢) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (١٦٣/٢٠).

(٣) مجموع الفتاوى، (١١ /٦٢٦).

(٤) ينظر: عامر الأسمري، أخطار العولمة علينا، موقع الألوكة على الرابط/ https://www.alukah.net/sharia

الانتمـاء للأمة الإسلامية، وتعزيز روح التعدد المسؤول، بما يخدم وحدة الأمة ولا يهددها، ويمنح الهوية الإسلامية طابعًا شوريًا حيًّا قابلًا للتجدد دون تفريطٍ بالأصول.

المطلب الأول: دور المذاهب الفقهية في الحفاظ على الثوابت الإسلامية

تُعـدّ المذاهب الفقهيـة مدارس اجتهاديـة نشأت في إطـار الالتزام بالنصوص الشرعية، واستنـدت إلى قواعد الاستنباط المقررة لدى أهل العلم، وقـد شُكِّلت هذه المذاهب عبر العصور أداة لحفـظ الثوابت الإسلامية، من خلال نقل الأحكام وتقييد الفتوى، وضبط التغيرات الحاصلة فـي حياة الناس ضمن حدود الشـرع، ومن خلال تقعيدها للأصـول، وإحاطتها للفروع بجملة من الضوابط، قامت بدور محوري في صيانة العقيدة والشريعة من التمييع أو الابتداع.

فالمذاهـب على اختلافها لم تُنشأ لتكريـس الانقسام، وإنما لخدمة مقصد أعلى، يتمثل في حماية الدين وتحقيق المصلحة، وفق مرجعية علمية جماعية تُراعي النص، والإجماع، والمقاصد، ولهـذا كانت المذاهب الفقهية حائط صدّ علمي في وجه التحريف والتأويل المنفلت، وأسهمت في تعزيز وحدة الأمة على أصول الإسلام الكبرى، مع احتواء التنوع في الفروع.

لقـد سما أئمة المذاهـب الفقهية رحمهم الله بما علموه من علـم الوحي إلى درجات راقية، وأحكمـوا مذاهبهـم وقعّدوها، وتركوا لمن بعدهم ثروة علميـة تعين من ورائهم على معرفة الحق، كما تعينهم على فقه النصوص.

يقـول أبـو شامة الفقيـه الشافعـي -رحمـه الله- (ت٦٦٥هـ): «بنى الشافعـي مذهبه بناء محكماً، وذلك أنه كان اعتماده على كتاب الله وسنة رسوله، والنظر الصحيح من الاجتهاد الراجع إلـى الكتـاب والسنة، وترجيح أشبـه المذاهب بالكتـاب والسنة» [1]، وكل أئمـة المذاهب الفقهية أحكموا مذاهبهم على هذا النهج الذي ذكره أبو شامة.

ويقـول ابـن تيمية - رحمه الله (ت ٧٢٨هـ): «وهؤلاء الأئمة الأربعة رضي الله عنهم قد نهـوا النـاس عن تقليدهم في كل ما يقولونه وذلك هو الواجب عليهم فقال أبو حنيفة رحمه الله (ت ١٥٠هـ) هذا رأيي وهذا أحسن ما رأيت فمن جاء برأي خير منه قبلناه، ولهذا لما اجتمع أفضـل أصحابه أبو يوسف بمالك فسأله عن مسألة الصاع وصدقة الخضراوات ومسألة الأجناس فأخبـره مالـك بما تدل عليه السنة في ذلك فقال رجعت إلى قولك يا أبا عبد الله ولو رأى صاحبي ما رأيت لرجع إلى قولك كما رجعت»[2].

وقال ابن رجب - رحمه الله (ت ٧٩٥هـ): «فاقتضت حكمة الله سبحانه أن ضبط الدين وحفظه، بأن نصب للناس أئمة مجتمعاً على علمهم ودرايتهم وبلوغهم الغاية المقصودة في مرتبة العلـم بالأحكام والفتوى، من أهـل الرأي والحديث، فصار الناس كلهم يعولون في الفتاوى عليهم،

(١) مختصر كتاب: المؤمل في الرد إلى الأمر الأول، أبو شامة، مجموعة الرسائل المنيرية: (٣/٣٧).
(٢) مجموع الفتاوى، (٢٠/٢١٠).

ويرجعون في معرفة الأحكام إليهم، وأقام الله من يضبط مذاهبهم ويحرر قواعدهم، حتى ضبط مذهب كل إمام منهم وأصوله وقواعده وفصوله، حتى ترد إلى ذلك الأحكام ويضبط الكلام في مسائل الحلال والحرام، كان ذلك من لطف الله بعباده المؤمنين، ومن جملة عوائده الحسنة في حفظ هذا الدين، ولا ذلك لرأى الناس العجاب من كل أحمق متكلف مُعجب برأيه جريء على الناس وثَّاب، فيدّعي هذا أنه إمام الأئمة، ويدّعي هذا أنه هادي الأمة، وأنه هو الذي ينبغي الرجوع دون الناس إليه، والتعويل دون الخلق عليه، ولكن بحمد الله ومنته انسد هذا الباب الذي خطره عظيم وأمره جسيم، وانحسرت هذه المفاسد العظيمة، وكان ذلك من لطف الله تعالى لعباده، وجميل عوائده وعواطفه الحميمة»[1].

وقد أكّد علماء الأمة من أئمة المذاهب الفقهية، أنّ الاختلاف المذهبي في الفروع لا يقدح في وحدة الدين، ولا في ثبات الشريعة، بل هو من رحمة الله بالأمة وتيسيره لها، إذا بقي منضبطاً بالاجتهاد المشروع وأدب الخلاف.

من أقوال أئمة المذاهب في الحفاظ على الثوابت الإسلامية:

- الإمام أبو حنيفة النعمان (ت ١٥٠هـ):

قال -رحمه الله-: «لا يحل لأحدٍ أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه»[2].

ويُروى عنه أيضًا: «حرام على من لم يعرف دليلي أن يُفتي بكلامي»[3].

هذه الأقوال تُظهر حرصه على أن يكون الاتباع مبنيًا على فهم الأدلة، مما يساهم في الحفاظ على الثوابت الإسلامية.

وقال أيضاً: «فإننا بشر، نقول القول اليوم ونرجع عنه غدًا»[4].

- الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ):

قال - رحمه الله -: «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه»[5].

هذا القول يُبرز أهمية التمسك بالكتاب والسنة كأساسٍ للثوابت، مع الاعتراف بإمكانية الخطأ في الاجتهاد البشري.

---

(١) ابن رجب الحنبلي، الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، (٦٢٤/٢).

(٢) هذا اللفظ نقله جماعة من أهل العلم، منهم ابن قُطْلوبُغا في تاج التراجم، (ص٩٢)، وصدر الدين علي بن أبي العز الحنفي في شرح مشكلات الهداية، (٥٤١/٢)، وابن القيم في إعلام الموقعين، (٧٩/١).

(٣) نقله عنه الدهلوي في «الإنصاف»، (ص١٠٤).

(٤) أخرجه الدوري في تاريخ ابن معين، (٢٤٦١)، ومن طريقه الـ طيب البغدادي في تاريخ بغداد، (٥٤٤/١٥)

(٥) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٧٧٥/١) ومن طريقه ابن حزم في كتابه الإحكام في أصول الأحكام (٥٦/٦).

- الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ):

قال - رحمه الله -: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»[١].

ويُروى عنه أيضًا: «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله، ودعوا ما قلت»[٢].

هـذه الأقـوال تُؤكد علـى أن الثوابت تُستمد مـن السنة النبوية، وأن الاجتهـاد يجب أن يكون موافقًا لها.

- الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ):

قـال رحمـه الله -: «لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا»[٣].

ويُروى عنه أيضًا: «من قلة فقه الرجل أن يقلد دينه الرجال»[٤].

هـذه الأقـوال تُشير إلى أهمية الرجـوع إلى مصـادر التشريع الأصلية، ممـا يُعزز من ثبات الأحكام الشرعية.

إنّ أقـوال أئمـة المذاهب الأربعة تُظهر أنهـم كانوا يُشددون على ضـرورة التمسك بالكتاب والسنة، وعدم التعصب لأقوالهم دون دليل، وهذا النهج يُسهم في الحفاظ على الثوابت الإسلامية، ويُعـزز من وحدة الأمة على أُسـس شرعية راسخة، فالمذاهب الفقهية تُعـد من أهم الأدوات التي حافظت على استقرار المرجعية الإسلامية، وأسهمت في بناء هوية راسخة ومتجددة في آنٍ واحدٍ، تحفظ الأصول وتستوعب الفروع، وتوازن بين الثبات والتجدد.

المطلب الثاني: أثر التنوع الفقهي في توسيع دائرة الانتماء للأمة

يُعـد التنوع الفقهي في الإسلام أحـد أبرز مظاهر الرحمة والسَعة فـي الشريعة، إذ لم يكن هـذا التعـدد سببًا للفُرقة أو التنازع، بل كان عاملًا إيجابيًا فـي استيعاب الاختلاف البشري وتنوّع البيئـات والعـادات، ضمن أُطـر منضبطة بمرجعية النصـ والاجتهاد، وقد أسهم هـذا التنوع في توسيـع دائـرة الانتماء للأمة الإسلامية، مـن خلال الاعتراف بشرعية الاختـلاف الفقهي ما دام منضبطًـا بالقواعد الأصولية المتفق عليها، مما عزز شعور المسلم بالانتماء إلى أمة واحدة، رغم التمايز الفقهي في التفاصيل.

فالاختلاف الفقهي المقبول هو اختلاف تنوّع لا تضاد، وأن مراعاة الأعراف والبيئات ضمن

---

(١) أخرجه العراقي في «المستخرج على المستدرك»، (ص١٥).

(٢) ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج، صفة الصفوة، (٤٣٨/١).

(٣) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، (١٨٣/٢)، إيقاظ الهمم، للفلاني، (ص١١٣)،

(٤) ابن ق م الجوزية، إعلام الموقعين، (١٨٣/٢).

ضوابط الشرع يسهم في تثبيت مقاصد الشريعة وتحقيق مصالح العباد[1].

وقد أكد ابن تيمية -رحمه الله- على أن المذاهب الفقهية المعتمدة هي وسائل لفهم الشريعة، وليست حدودًا تفصل بين أهل الإسلام، وأن الانتماء إلى الأمة يجب أن يتقدّم على الانتماء إلى أي مذهب، فقال -رحمه الله-: «فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة، وقد اتفقت الأمة على أن هذه المذاهب الأربعة مذاهب صحيحة، وأن ما خالفها من المذاهب المحدثة فليس من الإسلام في شيء»[2].

وقال أيضاً: «أهل السنة لم يقل أحد منهم إن إجماع الأئمة الأربعة حجة معصومة، ولا قال: إن الحق منحصر فيها، وإن ما خرج عنها باطل، بل إذا قال من ليس من أتباع الأئمة كسفيان الثوري والأوزاعي والليث بن سعد ومن قبلهم ومن بعدهم من المجتهدين، قولاً يخالف قول الأئمة الأربعة، رُدَّ ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله، وكان القول الراجح هو القول الذي قام عليه الدليل»[3]، وقال الذهبي -رحمه الله-: «لا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه، مع اعترافنا بأن اتفاقهم على مسألة لا يكون إجماع الأمة، ونهاب أن نجزم في مسألة اتفقوا عليها، بأن الحق في خلافها»[4].

ويُفهم من هذا أن الاعتراف بالمذاهب الأربعة مثّل سياجًا يحفظ وحدة الأمة من الاضطراب، ويُفسح المجال للتعايش الفقهي السليم، ويمنع الغلوّ في الأحادية أو التهميش. ومن هنا، فإن التنوع الفقهي - حين يُفهم في ضوء مقاصد الشريعة - يُعدّ من أبرز الأدوات التي تُرسّخ وحدة الأمة، وتحفظ مرونتها الفقهية، وتُوسع قاعدة الانتماء دون الإخلال بالأصول.

من الآثار المباشرة للتنوع المذهبي في توسيع دائرة الانتماء ما يلي:

- الاعتراف بشرعية الاجتهادات المختلفة: وهو ما قرّره جمهور العلماء في العصور الأولى، وأكدوه بأنّ المجتهد إذا اجتهد وأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر، كما في الحديث المتفق عليه[5]، وهذا المفهوم جعل الخلاف المقبول مساحة للرحمة والتكامل، لا للفرقة والخصومة.
- التخفيف عن الأمة وتوسيع الخيارات الفقهية: فتنوع الأقوال الفقهية جعل في المسائل الخلافية فسحة من التيسير، وقد أشار النووي -رحمه الله- (ت ٦٧٦هـ) إلى هذا المعنى في سياق بيان موقف علماء الشافعية من مخالفة المذهب للحديث الصحيح، فقال: «وكان جماعة من

---

(١) ينظر: الشاطبي، الموافقات، (١٧٣/٤).

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٢٠/ ١٦٣).

(٣) ابن تيمية، منهاج السنة، (٣ / ٤١٢) .

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، (١١٧/٧).

(٥) قوله ﷺ : (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٠٨/٩)، ح:(٧٣٥٢).

متقدمي أصحابنا إذا رأوا مسألة فيها حديث، ومذهب الشافعي خلافه، عملوا بالحديث، وأفتوا به، قائلين: مذهب الشافعي ما وافق الحديث»[1].

• تعزيز الانتماء لأمة الإسلام بدلًا من التعصب لمذهب: فالمذاهب الأربعة صاغت مدرسة وسطية تستوعب الخلاف وتؤسس للتعاون لا التقاطع، وقد أكد ابن تيمية - رحمه الله - في غير موضع على أن وحدة الأمة لا تُهدد بالاختلاف الفقهي المعتبر، بل تتحقق بالاعتصام بالجماعة ومراعاة الأصول الكبرى، فقال: «فإن الاعتصام بالجماعة والائتلاف من أصول الدين، والفرع المتنازع فيه من الفروع الخفية، فكيف يقدح في الأصل بحفظ الفرع؟»[2].

• منع انقسام الأمة إلى طوائف متنافرة: فمن خلال اعتماد المذاهب الأربعة كمرجعية اجتهادية معترف بها، تم الحد من فوضى الآراء الشاذة، وضُبط الخلاف بما يحقق المقصد الشرعي في وحدة الأمة مع بقاء التعدد في إطار التعايش.

• التكامل بين المذاهب في التشريع والقضاء والتعليم: وهو ما شهدته الحضارة الإسلامية على مرّ العصور، إذ وُجدت مدارس فقهية متعددة تتعاون وتتحاور، بل ويتبادل علماؤها الفتاوى والمواقف، كما حصل بين المالكية في الأندلس والحنفية في المشرق.

إن المذاهب الفقهية لم تكن مجرد مدارس علمية قائمة على الاجتهاد، بل كانت ركيزة أساسية في بناء الهوية الإسلامية الجامعة؛ إذ حافظت على الثوابت الشرعية، ورسّخت مرجعية النص، وضبطت مسار الفتوى والاجتهاد، كما أن هذا التعدد المذهبي المشروع مثّل أحد أبرز مظاهر رحمة الشريعة وسعتها، وأسهم في توسيع دائرة الانتماء للأمة الإسلامية، بما يضمن التعايش الفقهي داخل إطار الوحدة الدينية، ومن ثم فإن الفقه المذهبي يُعدّ أداة للتكامل لا للتنازع، إذا التُزم فيه بالضوابط العلمية وأدب الخلاف الشرعي.

المبحث الثالث: العولمة وتحديات الهوية والمذهبية.

شهد العالم المعاصر موجات متسارعة من العولمة الثقافية والفكرية، أثّرت بصورة مباشرة على الهويّات الدينية والقومية، وخلقت حالة من التداخل القيمي والمعرفي غير المسبوق، وفي السياق الإسلامي، برزت مظاهر متعدّدة لهذا التأثير، سواء في زعزعة الثوابت الثقافية، أو في إعادة تشكيل مفاهيم الانتماء والمذهبية، وقد أدى هذا إلى تحديات عميقة تمسّ وحدة الأمة وتماسكها، خاصة حين يُساء فهم التعدد الفقهي ويُستغل في إذكاء الانقسام بدل تعزيزه كرافد وحدة.

ويهدف هذا المبحث إلى استجلاء أبرز مظاهر تأثير العولمة على الثقافة الإسلامية، وبيان كيف أسهم التعامل السلبي مع التنوع الفقهي في إضعاف الهوية الجامعة.

---

(١) النووي، المجموع شرح المهذب، (١/١٠٥).

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٢٢/٢٥٤).

المطلب الأول: مظاهر تأثير العولمة على الثقافة الإسلامية.

أثّـرت العولمة تأثيرًا بالغًا علـى مكونات الثقافة الإسلامية، نتيجـة انفتاح غير متكافئ بين المجتمعـات الإسلامية والأنماط الغربية المهيمنة، بما تحملـه من قيم ومفاهيم مادية وعلمانية، وهذا التأثير كان عبر أدوات ناعمة كالمنصات الإعلامية، والمناهج التعليمية، والمحتوى الرقمي، ممـا جعـل العولمـة تدخل عمق النسيـج الثقافي للأمـة الإسلامية، لا عبر الصـدام، بل كان عبر التسلل التدريجي.

ومن مظاهر هذا التأثير:

• **إعـادة تعريـف المفاهيم الدينية والقيم الأخلاقيـة:** سعت العولمة إلى إعادة صياغة المفاهيـم الكبرى - كالحرية، والتسامـح، والهوية - وفق الرؤية الغربيـة، التي تفصل هذه القيم عـن بُعدها الشرعي، وتربطها بمفاهيم النفعيـة والليبرالية، فالحرية مثلًا، لم تعد تُفهم في إطار الالتـزام بالشريعـة، بل فـي التحرر من الضوابـط كلها، مما أوجـد تضادًا بيـن المعنى الشرعي والمعنى الإعلامي المعاصر.

وهنـا تبرز خطـورة الترويج لمفاهيـم «الحرية الشخصيـة المطلقة» و«نسبيـة القيم»، التي تُستخدم لنزع الشرعية عن الأحكام الثابتة، وتصويرها كقوالب قديمة أو غير إنسانية.

• **إضعـاف اللغـة العربيـة الفصحى:** اللغة ليسـت وعاءً للتواصل فحسـب، بل هي حاضنة للهويـة ومفتاح لفهـم الدين الإسلامي، وقد أدى تراجـع اللغة العربية أمام الهيمنـة الأجنبية إلى ضعـف في التكوين الشرعي، وابتعاد عـن النصوص الأصلية، خاصة لـدى الأجيال الجديدة التي باتت تفضل المحتوى المترجم أو الأجنبي.

والأخطـر من ذلك أنّ تراجـع العربية يعني تراجع «المعاني الإسلاميـة» نفسها، إذ لا يمكن فهم القرآن والسنة والاجتهاد الفقهي دون تمكّن لغوي عميق.

• **تراجـع دور المرجعيـات الدينيـة:** فـي ظل هيمنة الإعـلام الجديد ومنصـات التأثير الاجتماعـي، تراجـع صـوت العلمـاء والمؤسسـات الشرعية لصالـح «الخطاب الشعبـوي»، الذي يتصـدره مؤثـرون بلا تأهيل شرعي أو مرجعية علمية، وهـذا التراجع لا يعني فقط ضعف التأثير، بـل تشويش المفاهيم، حيث يُستبـدل التوجيه العلمي القائم على النص والاجتهاد، بآراء متسرعة ومجـزوءة، تُربك الوعي الشرعـي لدى الشباب، وتُحدث نوعًا من القطيعـة بين الأجيال ومصادر التلقي الأصيلة.

• **تسطيـح الهويـة وتـ يص البعـد الديني فيها:** تعمل العولمة علـى نقل الهوية من مجال العقيـدة والرسالـة إلـى مجال الوظيفـة والانتمـاء الجغرافي أو الاقتصـادي، مما يُفـرّغ الانتماء الإسلامي من مضمونه الشرعي، ويحوّله إلى شعار أو بطاقة تعريف.

وفـي ظل هذا التسطيح، يُصبـح المسلم مجرد «فرد ثقافي» ينتمي لحضارة معينة، «لا عبدًا لله ولا شاهداً على الناس»، مما يُضعف الحصانة النفسية ويُربك منظومة الولاء والبراء[١].

• **ترسيـخ النزعـة الفرديـة الاستهلاكيـة:** شجّعـت العولمـة علـى «فرديـة منفصلة عن الجماعة»، حيث يُقدَّم الإنسان كمستهلك حر، لا كعضو مسؤول في مجتمع مؤمن، وقد أدّى هذا إلى ضعـف قيم الشورى، والتكافل، والعمل الجماعي، وظهور أنمـاط حياتية تنتمي إلى «ثقافة السوق» أكثر من انتمائها إلى الأمة.

وقـد حذّر المسيـري -رحمه الله- (ت ١٤٤٩هـ) [٢]من هذا النزوع، واعتبـره أحد أسلحة العولمة الناعمة في اختراق الهويات الجماعية.

وهـذا ما أكدته الباحثـة سارة بنت صالح في أنّ العولمة تهدف إلـى تمزيق الأمة الإسلامية والاعتـداء على قيمها ومبادئها الأصيلة، والدعوة إلى التخلي عنها، من خلال فرض ثقافة عالمية تهيمن على الثقافات الأخرى باستخدام وسائل الإعلام المختلفة[٣].

ويُشيـر بعض الباحثين إلى أن العولمة ليست اختراعًا غربيًا بحتًا، بل نتاج إنساني مشترك، ومـع ذلك، فإنها تُستخدم أحيانًا لفرض نموذج ثقافي معيـن، مما يُهدد الهويات المحلية، بما في ذلـك الهويـة الإسلامية، فالعولمـة لا ينبغي أن يُنظر إليهـا على أنها تهديد للديـن الإسلامي، بل الإسـلام هو الذي يتحـدى ببدائله الأخلاقية والاجتماعيـة والسياسية الناجعـة انحراف العولمة وشذوذ الشق المؤدلج منها.

فالعولمـة تسعـى إلى فرض نموذج ثقافي غربي يُهدد الهويـات المحلية، بما في ذلك الهوية الإسلاميـة، قال خليل نوري: «تأتـي ظاهرة العولمة كحلقة أخرى من سلسلة التحديات التي تواجه الأمـة الإسلامية، تتميز عن سابقاتها من حيث الكم والنوع والقوة والقدرة والخطورة والجدية في تحقيق الأهداف التي عجزت عنها غيرها من الأفكار والأساليب»[٤].

هـذه المظاهر التي أفرزتها العولمة ليست منفصلـة، بل متداخلة، وتشكل منظومة ضغط مركّبـة على الهوية الإسلامية، يُسهم كل مظهر منها في تفكيك مكوّن من مكوّنات الوعي الجمعي، ولذلـك، فإن معالجة هذه المظاهر لا تكون بـردود آنية أو إعلامية، بل بمشروعات تربوية وثقافية واستراتيجيـة تعيـد بنـاء التصـورات وتربط المسلـم بمصادر هويتـه: القرآن، والسنـة، واللغة،

(١) ينظر: عمر جاه، أثر العولمة الثقافي على المجتمع الإسلامي، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية.

(٢) ينظر: العلمانية والحداثة والعولمة، حوار: سوني حرفي، الناشر: دار أطلس الخضراء، الرياض.

(٣) ينظر: عائشة بنت محمد صالح الحسني، العولمة الثقافية وآثارها على الهوية الإسلامية، كلية التربية، جامعة عين شمس، المجلد: ١٨، العدد: ٥، ديسمبر ٢٠١٧م.

(٤) العاني، خليل نوري، الهوية الإسلامية في زمن العولمة، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، بغداد، ط: ١، ٢٠٠٩م، المقدمة.

والتاريخ، والمقاصد[1].

المطلب الثاني: مظاهر تفكك الهوية بسبب سوء فهم التنوع الفقهي.

رغم أن التعدد المذهبي في الفقه الإسلامي يمثل مظهراً عظيماً من مظاهر السعة والرحمة في الشريعة الإسلامية، إلا أن سوء فهم البعض من هذا التنوع وتحويله إلى وسيلة للتمذهب المذموم أو للتنازع والولاء الضيق قد أسهم في تفكيك جوانب من الهوية الإسلامية الجامعة، لا سيما في العصور المتأخرة، حيث طغى التعصب المذهبي والانتماء للمدرسة على الانتماء للأمة بكاملها.

ومن أبرز مظاهر هذا التفكك:

• **تحوّل التعدد إلى تعصّب مذهبي:** في بعض السياقات التاريخية والاجتماعية، تحوّل الانتماء المذهبي من كونه اجتهادًا في الفروع إلى عنوان للفرقة والاصطفاف، مما أضعف من مفهوم الأخوّة الإسلامية الجامعة، وأدّى إلى افتراق المجتمعات بين مدارس متنازعة.

• **التعامل مع المذهب كبديل عن الإسلام الكلي:** حين يُختزل الدين في مذهبٍ معين، ويتم تصويره وكأنه هو الإسلام الحق دون سواه، تنشأ مشكلات في تصور الشريعة، ويقع الانغلاق على فهم جزئي لا يُدرك تعدد أوجه الاجتهاد المشروع.

• **إقصاء المخالف المذهبي وشيطنته:** وهو ما يخالف منهج السلف الصالح في قبول الخلاف في الفروع، ويُسهم في تقوية نزعات الانغلاق والعداء الداخلي، في وقت تحتاج فيه الأمة إلى التماسك لا التنازع.

• **تحويل مسائل الخلاف إلى أصول إيمانية:** في بعض البيئات، ارتقت المسائل الفقهية الخلافية إلى مرتبة العقيدة، فصار الخلاف فيها سببًا للتكفير أو التفسيق أو التبديع، مما يُعد من أعظم أسباب تفكك الهوية الجامعة.

• **غياب التربية على فقه الخلاف:** أدى ضعف التأصيل المنهجي في المدارس والمؤسسات العلمية إلى بروز أجيال لا تُحسن التعامل مع الاختلاف المذهبي، فتضخمه دون ضبط، أو ترفضه كلية، مما يُنتج خطابًا مضطربًا في التعامل مع الآخر المسلم[2].

وقد نبّه الشاطبي – رحمه الله – إلى خطر جعل مسائل الاجتهاد محل نزاع وتبديع، فقال: « فكل مسألة حدثت في الإسلام فاختلف الناس فيها ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا

---

(١) ينظر: المرلي، فريج محمد عبد العليم، الهوية الإسلامية في عصر العولمة، كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا، جامعة الأزهر، المجلد: ١٦، العدد: ١٦، ٢٠٢٤م.وديمة عبد الله أحمد وهناء عبد العزيز سعيد، أثر العولمة الثقافية على الهوية الإسلامية، مجلة مداد، كلية الآداب، الجامعة العراقية، مجلد: ٥، العدد: العدد الخاص لمؤتمر العلوم الإنسانية والتنمية البشرية، ٢٠١٥م.

(٢) ينظر: علال، خالد كبير، التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي (مظاهره، آثاره، أسبابه، علاجه)، (ص١٦٧).

بغضاء ولا فرقة علمنا أنها من مسائل الإسلام ، وكل مسألة طرأت فأوجبت العداوة والتنافر والتنابز والقطيعة علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء ، وأنها التي عنى رسولُ الله ﷺ بتفسير الآية ، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ١٥٩﴾ [الأنعام: ١٥٩]، فيجب على كل ذي دين وعقل أن يجتنبها، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، فإذا اختلفوا وتقاطعوا كان ذلك لحدث أحدثوه من اتباع الهوى، هذا ما قالوه، وهو ظاهر في أن الإسلام يدعو إلى الألفة والتحاب والتراحم والتعاطف؛ فكل رأي أدى إلى خلاف ذلك فخارج عن الدين»[(١)]، وكذلك أكد – رحمه الله – على أن الخلاف إذا حُمل على غير أصوله، أفسد الدين وأضعف الوحدة، فقال: «وجدنا أصحاب رسول الله ﷺ من بعده قد اختلفوا في أحكام الدين، ولم يفترقوا، ولم يصيروا شيعًا؛ لأنهم لم يفارقوا الدين، وإنما اختلفوا فيما أذن لهم من اجتهاد الرأي، والاستنباط من الكتاب والسنة فيما لم يجدوا فيه نصًا وكانوا مع هذا أهل مودة وتناصح، وأخوة الإسلام فيما بينهم قائمة»[(٢)]، وقال ابن تيمية –رحمه الله – : «.. وإن رجح بعض الناس بعضها [يعني : بعض الاجتهادات] ولو كان أحدهما أفضل؛ لم يجز أن يظلم من يختار المفضول ولا يذم ولا يعاب بإجماع المسلمين، بل المجتهد الـ طئ لا يجوز ذمه بإجماع المسلمين، ولا يجوز التفرق بذلك بين الأمة»[(٣)]، وقال أيضاً: «التفرق والاختلاف المخالف للاجتماع والائتلاف حتى يصير بعضهم يبغض بعضاً ويعاديه، ويحب بعضاً ويواليه على غير ذات الله، وحتى يفضي الأمر ببعضهم إلى الطعن واللعن والهمز واللمز ، وببعضهم إلى الاقتتال بالأيدي والسلاح، وببعضهم إلى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصلي بعضهم خلف بعض، وهذا كله من أعظم الأمور التي حرمها الله ورسوله، والاجتماع والائتلاف من أعظم الأمور التي أوجبها الله ورسوله»[(٤)].

إن سوء التعامل مع التعدد المذهبي يؤدي إلى تقويض أحد أهم عناصر وحدة الأمة، ويحوّل نعمة التنوع إلى أداة للتفكيك، ولذلك، فإن إعادة بناء الوعي بالمذهب في إطار الوحدة والرحمة والاجتهاد المشروع، يُعد خطوة جوهرية في استعادة الهوية الإسلامية الجامعة.

يتبين مما سبق أن العولمة الثقافية فرضت تحديات عميقة على مكونات الهوية الإسلامية، إذ لم تقتصر آثارها على المجال الاقتصادي أو الإعلامي، بل تسللت إلى القيم والتصورات والسلوكيات، فغُيّبت مفاهيم أصيلة، وضعفت المرجعيات الشرعية، وتراجع الانتماء الجماعي لصالح الفردية المتحررة من الضوابط، ويزداد هذا التهديد حدة عندما يُساء فهم التعدد

(١) الموافقات (٤/١٨٦/-١٨٧).

(٢) المرجع السابق، (٤/ ١٠٤- ١٠٦).

(٣) خلاف الأمة في العبادات ومذهب أهل السنة والجماعة، ابن تيمية، ضمن مجموعة الرسائل المنبرية (٣/١٢٤).

(٤) المرجع السابق، (٣/١١٦).

المذهبي، فيتحول إلى أداة للتفريق بدلاً من كونه مصدرًا للتنوع السليم والرحمة الفقهية، ولا سبيل إلى مواجهة هذه التحديات إلا من خلال وعي متجدد بجوهر الهوية الإسلامية، وتربية قائمة على فقه الخلاف، وتفعيل منظومة علمية وتربوية تؤصل للانتماء وتؤسس للتكامل المذهبي في إطار الوحدة.

المبحث الرابع: آفاق تعزيز الهوية الإسلامية عبر التنوع الفقهي

في ظل التحديات التي تفرضها العولمة والتأثيرات الثقافية المتعددة، تبرز الحاجة الملحّة إلى إعادة تفعيل مقومات الهوية الإسلامية الجامعة، ليس فقط بردّ الشبهات، بل أيضاً بإبراز مكامن القوة والتكامل الكامنة في تراث الأمة الإسلامية، ويُعدّ التنوع الفقهي أحد أبرز هذه المكامن، إذا أُحسن فهمه وتوظيفه، فلا يمثل عامل انقسام، بل مصدراً لمرونة الشريعة وسعتها، ومنطلقًا لتكوين وعي شرعي جامع يتسع للاختلاف في إطار الوحدة الإسلامية.

ويناقش هذا المبحث سبل تعزيز الهوية الإسلامية من خلال فهم أعمق لمبادئ التعامل مع الخلاف المذهبي في ضوء الثقافة الإسلامية، وتقديم برامج ومبادرات عملية قادرة على ترسيخ الانتماء، وتفعيل التعدد في سياق الوحدة الإسلامية، ضمن رؤية تربوية وثقافية متكاملة.

المطلب الأول: مبادئ التعامل مع الخلاف المذهبي في ضوء الثقافة الإسلامية

يُعدُّ الخلاف المذهبي في الفقه الإسلامي نتاجاً طبيعياً لاجتهاد العلماء في فهم النصوص الشرعية، وقد تعامل السلف الصالح مع هذا الخلاف بروحٍ من التسامح والاحترام، معتبرين إياه مظهراً من مظاهر سعة الشريعة الإسلامية.

فالخلاف الفقهي ظاهرة طبيعية ملازمة للاجتهاد، وقد وقع بين الصحابة رضي الله عنهم في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته، دون أن يُورثهم ذلك تنازعًا أو تباغضًا، وسار علماء السلف الصالح على هذا النهج، فتعاملوا مع التعدد الفقهي كرحمة ومرونة، لا مدعاة للفرقة أو الخصومة، وانطلقوا في ذلك بجملة من المبادئ الراسخة في الثقافة الإسلامية، منها:

- **التسليم بشرعية الخلاف في الفروع**

الخلاف في الفقه الفرعي ليس خروجًا عن الجماعة، بل هو نتيجة طبيعية لتفاوت الفهم والاجتهاد، قال ابن قدامة -رحمه الله- (ت ٦٢٠هـ) : «والأئمة رضي الله عنهم، اختلفت آراؤهم في الفروع، ولم يُنكر بعضهم على بعض؛ لأنهم متفقون على الأصول، وإنما اختلفوا في فروع تحتمل التأويل»[1].

- **التمييز بين الخلاف المشروع وغير المشروع**

أكد الشافعي - رحمه الله - على أهمية التمييز بين الخلاف المقبول والخلاف المذموم،

(١) المغني، (١٤/١).

فقــال: « إذا وجدتــم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ، فقولوا بسنة رسول الله ﷺ، ودعوا ما قلت»[١].

• **قاعدة: «لا إنكار في مسائل الاجتهاد»**

مــن القواعــد الفقهية الكبرى في هذا البــاب، وهي تفيد أن المسائل التــي وقع فيها اجتهاد معتبــر لا يجــوز فيها الإنكار، بل يسع الناس العمل بأحد الأقوال، يقول ابن تيمية رحمه الله -: « وقولهــم مسائــل الـ ـلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح، فإن الإنكار إمــا أن يتوجه إلى القول بالحكم أو العمــل، أمّــا الأول فإذا كان القول يخالف سنة أو إجماعــاً قديماً وجب إنكاره وفاقاً، وإن لم يكن كذلك فإنه يُنكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم عامة السلف والفقهاء ،وأما العمــل فــإذا كان على خلاف سنــة أو إجماع وجب إنكاره أيضاً بحسب درجــات الإنكار، أما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع وللاجتهاد فيها مساغ لم ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً، وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس، والصواب الذي عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد ما لم يكن فيها دليل يجب العمــل بــه وجوباً ظاهراً، مثل حديث صحيــح لا معارض له من جنسه، فيســوغ إذا عدم ذلك فيها الاجتهاد لتعارض الأدلة المتقاربة أو لخفاء الأدلة فيها»[٢].

وقال أيضاً: «مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر، ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه»[٣].

• **اعتبار الخلاف الفقهي مظهرًا للرحمة والسعة**

روى ابــن عبــد البر (ت ٤٦٣هــ) عن عمر بن عبد العزيز -رحمــه الله - قوله: «ما أحب أن أصحــاب محمد ﷺ لم يختلفوا؛ لأنه لو كان قــولًا واحدًا لكان الناس في ضيق، وإنهم أئمة يقتدى بهم، فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة»[٤].

• **التواضع العلمي وترك التعصب**

كان السلف يتواضعون في آرائهم، ويرجعون إلى الحق إذا تبين لهم، يقول الإمام الشافعي - رحمــه الله -: « كل مــا قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي، مما يصح، فحديث النبي ﷺ أولى، ولا تقلدوني»[٥]، كما قال الإمام أبو حنيفة - رحمه الله -: «حرام على من لم يعرف دليلي أن يُفتي

(١) الشافعي، الرسالة، (ص ٥٩٨).
(٢) بيان الدليل على بطلان التحليل (ص ٢١٠-٢١١).
(٣) مجموع الفتاوى، (٢٠/٢٠٧) .
(٤) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، (٢/ ٨٠.).
(٥) النووي، المجموع، (١/٦٣).

بكلامي»[1].

• **التعامل مع المخالف بأدبٍ واحترامٍ**

قال الإمام مالك - رحمه الله-: «كل يؤخذ من قوله ويرد، إ صاحب هذا القبر»[2]، وأشار بذلك إلى النبي ﷺ، وقال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - في رواية ابنه عبد الله: «ما رأيت أحدًا أفقه من إسحاق بن راهويه، وكان يخالفني في أشياء، فما زال إسحاق عندي كبيرًا»[3]، وهذا يدل على أن الاختلاف الفقهي لا يُنقص من مكانة المخالف، ما دام في دائرة الاجتهاد.

• **الرجوع إلى القواعد الأصولية والضوابط الشرعية في الخلاف**

أشار الإمام الشافعي - رحمه الله - إلى أن الاختلاف في المسائل الاجتهادية لا ينبغي أن يكون سببًا للفرقة، فقال: «ما كان من ذلك يحتمل التأويل ويدرك قياسًا فذهب المتأول أو القايس إلى معنى يحتمله الخبر أو القياس وإن خالفه فيه غيره لم أقل: إنه يضيق عليه ضيق الخلاف في المنصوص»[4].

• **إحياء فقه التعايش المذهبي**

كان الأئمة الأربعة رحمهم الله يتعاملون مع الخلاف الفقهي بروح من التسامح، واحترامهم لآراء بعضهم البعض -كما تقدم -، مما يدل على أهمية التعايش المذهبي في إطار الوحدة الإسلامية.

فالثقافة الإسلامية الأصيلة تُقدّم نموذجاً متزنًا في التعامل مع الاختلاف، قائماً على العلم والتواضع، والاحترام، والضوابط الشرعية، وقد أدرك السلف أن وحدة الأمة لا تعني توحيد الفروع، وإنما تعني الاتفاق على الأصول، والتعايش داخل دائرة الخلاف المعتبر، فالمطلوب اليوم هو إحياء هذه الروح، وتعليمها للأجيال، لتكون ثقافة التعدد المذهبي مصدراً للقوة لا للفرقة.

---

(١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم، (١٤٩/٢).

(٢) المرجع السابق، (٢/ ٣٢).

(٣) ابن الجوزي، مناقب الإمام أحمد، (ص٢٢١).

(٤) الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، (ص ٥٩٨).

المطلب الثاني: برامج ومبادرات عملية لتعزيز الهوية الجامعة.

بعـد أن تبيّـن أثر العولمة في تفكيك الوعي الديني، وسـوء التعامل مع التعدد المذهبي، فإن مـن الواجب الشرعي والثقافي السعي نحو تفعيل مبـادرات واعية تستثمر التنوع الفقهي في تقوية الوحدة، وتعزيز الهوية الجامعة، لا سيما في البيئات التعليمية والإعلامية والدعوية.

ويمكن صياغة أبرز المبادرات والبرامج في النقاط التالية:

أولاً: إدراج «فقه الخلاف» ضمن المناهج الدراسية.

- الهـدف: تأصيـل مبـدأ الاختلاف المحمـود في عقـول الناشئة، والتمييـز بين الاختلاف السائغ والتعصب المذموم.

- المحتـوى المقتـرح: تعريف بالخلاف المشروع، عرض نماذج من الخلاف بين الصحابة والأئمة، وغرس القيم التربوية في التعامل مع المختلف.

- النمـاذج التطبيقيـة: تضمين أقوال الأئمة الأربعـة، كقول الشافعي – رحمه الله –: «رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب»[1].

ثانيًا: عقد دورات وورش عمل تحت عنوان: «المذاهب الفقهية والتعايش المذهبي».

- الجمهور المستهدف: طلاب الجامعات، أئمة المساجد، والكوادر الدعوية.

- المحاور:

- تاريخ نشأة المذاهب وتطورها.
- أصول الاتفاق بين المذاهب.
- كيف يكون الانتماء للمذهب سبيلاً للوحدة لا للفرقة؟

- أثرها المتوقع: تفكيك الصور النمطية، وتكوين رؤية معتدلة تُعلي من شأن النص والدليل لا من التعصب والانتماء الضيق[2].

ثالثًا: إنتاج محتوى إعلامي رقمي يرسّخ الهوية الجامعة.

- الوسائل: مقاطع مرئية قصيرة، بودكاست، تصاميم إنفو غراف.

- المضامين:

- مقولات العلماء في التسامح المذهبي.

---

(١) ينظر: الخطيب، إبراهيم عبد الله، دراسة تقويمية ناقدة لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في ضوء الخلاف الفقهي، جامعة القدس المفتوحة.

(٢) ينظر: المرلي، فريح، الهوية الإسلامية في عصر العولمة، مجلة كلية أصول الدين بطنطا، العدد: ١٦.

- قصص من فقهاء اختلفوا وتحابّوا.
- بيان الأصول المشتركة التي تجمع الأمة.

- المنصات: وسائل التواصل الاجتماعي، منصات تعليمية مثل: «إثرائي» أو «إدراك».

رابعًا: إعداد برامج تدريبية للمعلّمين والخطباء في فقه الوحدة والانتماء.

- الهدف: تأهيل الكوادر التي تشكّل الوعي العام للتعامل بوعي وحكمة مع التعدد المذهبي.

الوسائل:

- دورات مكثفة في فقه الخلاف.
- دراسات حالة من التاريخ الإسلامي.
- تمارين على إدارة الحوار المذهبي بأدب وإنصاف.

خامسًا: إنشاء مرصد علمي يُعنى برصد مظاهر الغلو والتعصب المذهبي.

- وظيفته: متابعة الخطاب الديني والإعلامي، وتقديم تقارير دورية حول التجاوزات المتعلقة بالمذهبية، مع رفع توصيات للجهات المعنية.

- مهمته الثقافية: المساهمة في صناعة خطاب فقهي وسطي جامع[1].

سادسًا: نشر الكتب والمصنفات التي تدعو للوحدة مع التنوع.

- من أبرزها:

- الاعتصام للشاطبي.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام لابن تيمية.
- الإنصاف في أسباب الاختلاف للدهلوي.

إن تعزيز الهوية الإسلامية الجامعة في ظل التنوع الفقهي لا يتم عبر التنظير المجرد، بل يحتاج إلى برامج عملية ومبادرات مؤسسية وتربوية وإعلامية تنطلق من فقه الواقع وتستوعب منطق العصر، دون أن تفرّط في أصول الدين، والمأمول أن يكون الوعي بالتنوع الفقهي جزءًا من مشروع نهضة الأمة الحضارية، لا أداةً للتفرقة أو الشحن الطائفي.

---

(١) ينظر: الستري، محمد علي، التحديات الثقافية التي تواجه الأمة الإسلامية في عصر العولمة الجديد، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، ٢٠١٦م، البحرين.

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

بعد استعراض الأصول النظرية والممارسات الواقعية المتعلقة بالمذاهب الفقهية والهوية الإسلامية في سياق التحديات المعاصرة، خلُص البحث إلى مجموعة من النتائج التي تعكس عمق الإشكال ومجا ت القوة الكامنة في التراث الفقهي، تلتها توصيات عملية تهدف إلى استثمار هذا التنوع في تعزيز الوحدة الإسلامية والانتماء، ومعالجة مظاهر التفكك الفكري والثقافي الناتجة عن سوء الفهم أو التأثيرات الخارجية، ومن أهم تلك النتائج والتوصيات:

أولاً: أبرز النتائج.

- تبين من خلال الدراسة أن المذاهب الفقهية تمثل ركيزة من ركائز الثراء الفقهي في الأمّة الإسلامية؛ نشأت على أسس علمية منضبطة، وكان هدفها بيان حكم الله ﷻ، لا إثارة للفرقة أو التعصب.
- أظهرت الدراسة أن الهوية الإسلامية الجامعة قادرة على استيعاب التعدد الفقهي، متى ما أُدير هذا التنوع في إطار الشرع، القائم على احترام الاجتهاد وضبط الخلاف بأصوله وآدابه.
- ثبت أنّ من أبرز أسباب ضعف الانتماء العام هو سوء فهم التعدد المذهبي، وتحويل المذاهب إلى هويات متقابلة، بدل أن تكون مدارس اجتهادية داخل هوية واحدة.
- أوضحت النتائج أن العولمة الثقافية المعاصرة ساهمت في تفكيك مكونات الهوية الإسلامية، من خلال تغريب المفاهيم، وتسطيح الانتماء، وتقديم نماذج بديلة قائمة على الفردانية والانسلاخ من المرجعية الدينية.
- خلُص البحث إلى أن ضعف التربية المؤسسية على فقه الخلاف، وغياب النماذج التطبيقية في الحوار المذهبي، من أهم العوامل التي زادت من مظاهر الانقسام، والتعامل السلبي مع التنوع الفقهي.

ثانياً: أبرز التوصيات

- ضرورة إدراج فقه الخلاف المذهبي ضمن المناهج الشرعية والتعليمية في مختلف المراحل، مع التركيز على ضوابطه وآدابه، ونماذج من سير السلف الصالح في احترام الاختلاف.
- إقامة برامج وورش تدريبية للعاملين في الحقل الدعوي والتربوي حول ثقافة التعدد الفقهي، وأثرها في توسيع الانتماء وتقوية وحدة الأمة الإسلامية.
- تعزيز الخطاب الإعلامي الوسطي الذي يُبرز الجوامع المشتركة بين المذاهب، ويُحاصر نزعات التعصب والانغلاق، خاصة في المنصات الرقمية الموجهة للشباب.
- توجيه طلاب الدراسات العليا لإعداد بحوث مقارنة في المسائل الفقهية الخلافية، تُبرز

وحدة الأصول وسعة الفروع، وتُرسّخ مبدأ الاحترام المتبادل بين المدارس الفقهية.

• الدعـوة إلـى إنشاء مراكز بحثية أو وحـدات أكاديمية تُعنى برصد التجارب المتميزة في التعايش المذهبي داخل الأمة، وتقديم نماذجها في المناهج والتكوين العلمي.

فهرس المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ١٩٧٢م.

ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، صفة الصفوة، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث تاريخ النشر، ١٤٢١هـ.

ابـن تيميـة، تقي الدين أبـو العباس أحمد بن عبـد الحليم بن تيميـة (ت: ٧٢٨هـ)، مجموع الفتـاوى، جمع وترتيب: عبـد الرحمن بن قاسم وساعده: ابنه محمـد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة ١٤٢٥ هـ.

ابـن حـزم أبو محمد علـي بن أحمد بـن سعيد بن حـزم (ت ٤٥٦ هـ)، الإحـكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، قدم له: إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

ابـن خلـدون، عبد الرحمن بـن محمد ابن خلـدون، تحقيق: علي وافي، الناشـر، دار نهضة مصر، ٢٠٢٣م.

ابـن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبـو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغـة، المحقق: عبد السـلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عـام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

ابـن قُطْلوبُغـا، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطلُوبُغا الحنفي (ت ٨٧٩ هـ)، تاج التراجم، حققـه وقدم له: محمد خير رمضـان يوسف، الناشر: دار القلم - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ -١٩٩٢ م.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين(ت ٧٥١هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالميـن، تحقيق: محمد عبـد السلام، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩١م.

ابـن منظور، محمـد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الديـن ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، الحواشـي: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشـر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

أبـو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن المقدسي الدمشقي أبو شامة (ت ٦٦٥هـ)، مختصر المؤمـل في الـرد إلى الأمر الأول، المحقـق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشـر: مكتبة الصحوة

الإسلامية، الكويت، سنة النشر: ١٤٠٣هـ.

أبـو زكريـا يحيـى بن معين بـن عون بن زياد بـن بسطام بن عبـد الرحمن المـري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، تاريخ ابن معين، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث دمشق.

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦ هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، اعتنى به: دار الكمال المتحدة الناشر: عطاءات العلم - عام النشر: ١٤٣٧هـ.

أبـو عمر يوسـف بن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)، جامع بيان العلم وفضلـه، المحقق: أبو الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م.

أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت ١١٧٦هـ)، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، المحقق: عبـد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار النفائس - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ه.

أليكس مي كشللي، الهوية، ترجمة: علي وطفة، ط:١، دمشق، ١٩٩٣م.

الآمـدي، سيف الدين، أبو الحسن، علي بـن محمد الآمدي [ت ٦٣١ هـ]، الإحكام في أصول الأحكام، علّق عليه: عبد الرزاق عفيفي [ت ١٤١٥ هـ]، قام بتصحيحه: عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان [ت ١٤٣١ هـ]- علي الحمد الصالحي [ت ١٤١٥ هـ]، الناشر: مؤسسة النور بالرياض، سنة ١٣٨٧ هـ ثم أعاد طباعتها: المكتب الإسلامي (دمشق - بيروت)، طبعة ثانية سنة ١٤٠٢ هـ.

بكر أبو زيد، حراسة الفضيلة، ط: ١١، دار العاصمة، الرياض ١٤٢٦هـ.

بن نبي ، مالك، شروط النهضة، دار الفكر المعاصر، تونس، ٢٠١٩م.

تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمـد ابن تيمية الحراني الحنبلـي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، منهاج السنـة النبوية في نقض كلام الشيعـة القدرية، المحقق: محمـد رشاد سالم الناشر: جامعة الإمام محمـد بن سعود الإسلامية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

الجـوزي، جمـال الديـن أبو الفرج عبـد الرحمن بن علـي بن محمد الجـوزي (ت ٥٩٧هـ)، مناقـب الإمام أحمد، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسـن التركي، الناشر: دار هجر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩هـ.

خلاف الأمة في العبادات ومذهب أهل السنة والجماعة، لابن تيمية، ضمن مجموعة الرسائل المنبرية.

الراغـب الأصفهانـي، أبو القاسم الحسين بن محمد المعـروف (ت ٥٠٢هـ)، المفردات في

غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي الناشر: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٢ هـ.

زيـن الدين أبو الفرج عبـد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٣٦ – ٧٩٥ هـ)، الرد على مـن اتبع غير المذاهب الأربعة [مطبوع ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي]، دراسة وتحقيـق: طلعت بـن فؤاد الحلواني، الناشر: الفـاروق الحديثة للطباعة والنشـر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م.

الشاطبـي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيـق: سليـم بن عيـد الهلالي، الناشـر: دار ابن عفـان، السعودية الطبعة: الأولـى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

الشاطبـي، أبـو إسحـاق إبراهيم بـن موسى اللخمـي (ت ٧٩٠ هـ)، الموافقـات، المحقق: مشهـور بـن حسن آل سلمـان، تقديم: بكر بن عبـد الله أبو زيد، الناشر: دار ابـن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

الشافعـي، محمد بـن إدريـس (ت٢٠٤ه)، الرسالة، تحقيـق أحمد شاكر، الطبعـة: الأولى، الناشر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده مصر، ١٣٥٧ هـ – ١٩٣٨م.

شمـس الديـن، محمد بن أحمد بن عثمـان الذهبي (٦٧٣ – ٧٤٨ هـ)، سير أعلام النبلاء، خرج أحاديثه واعتنى به: محمد أيمن الشبراوي، الناشر: دار الحديث، القاهرة – مصر، ٢٠٠٦ م

الشوكانـي، محمـد بن علي بن محمد بن عبـد الله الشوكاني اليمنـي (ت ١٢٥٠هـ)، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، قدم له: خليل الميس ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م .

صالـح بن محمد بن نـوح بن عبد الله العَمْـري المعروف بالفُلَّاني المالكـي (ت ١٢١٨هـ)، إيقـاظ همم أولي الأبصار للاقتـداء بسيد المهاجرين والأنصار، الناشـر: دار المعرفة – بيروت سنة النشر: بدون.

صـدر الدين علي بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢ هـ)، التنبيه على مشكلات الهداية، تحقيق ودراسـة: عبـد الحكيم بن محمد شاكر – أنور صالح، الناشر: مكتبـة الرشد ناشرون – السعودية الطبعة: الأولى،٢٠٠٣ م.

الطاهـر بـن عاشور، التحريـر والتنوير [تحرير المعنـى السديد وتنوير العقـل الجديد من تفسير الكتاب المجيد]، الناشر: الدار التونسية للنشر – تونس سنة النشر: ١٩٨٤م.

عبـد الرحمـن بـدوي، الموسوعـة الفلسفيـة، المؤسسـة العربيـة للدراسـات والنشـر، بيروت،١٩٨٤م.

عبـد الرحمن عدس وآخرون، البحث العلمي: مفهومـه، وأدواته، وأساليبه، ط:٢١، ٢٠٢١م، دار الفكر، الأردن

العراقي أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، المستخـرج على المستـدرك للحاكم، المحقق: محمد عبد المنعـم رشاد، الناشر: مكتبة السنة – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.

عـلال، خالـد كبير، التعصـب المذهبي فـي التاريخ الإسلامـي، دار المحتسـب، الجزائر، ٢٠٠٨م.

عمـر جاه، أثـر العولمـة الثقافي على المجتمـع الإسلامـي، المجمع العالمـي للتقريب بين المذاهب الإسلامية.

الغزالـي، أبو حامد محمد بـن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

القرافـي، شهاب الدين أبـو العباس أحمد بن إدريس المصـري المالكي (٦٢٦ – ٦٨٤ هـ)، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م.

محمد يعقوبي، معجم الفلسفة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠٨م.

المسيـري، موسوعـة المفاهيـم والمصطلحـات الصهيونيـة والغربيـة، مركـز الدراسات السياسية بالأهرام، القاهرة ١٩٧٥م.

المطيـري، منصـور، العولمة وأثرها في بعدها الثقافي، مجلة كليـة الملك خالد العسكرية، عدد: صفر ١٤٢٠هـ.

المنـاوي، عبـد الرؤوف بن المنـاوي (٩٥٢ – ١٠٣١ هـ)، التوقيف على مهمـات التعاريف، المحقـق: د عبد الحميـد صالح حمدان الناشر: عالـم الكتب، القاهرة – مصـر الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م.

النـووي أبـو زكريا محيي الدين بـن شرف النـووي (ت ٦٧٦ هـ)، المجموع شـرح المهذب، تصحيح: لجنة من العلماء الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة عام النشر:١٣٤٤ – ١٣٤٧ هـ.

هاشم حسن، العولمة الدينية وسبب مواجهتها دعوياً، عدد: أغسطس٢٠٢٣م.

الدوريات والبحوث والمجلات

خورشيـد، أشرف الندوي، العولمة الثقافية في ميـزان المسلمين، مجلة: البعث الإسلامي،

عدد: يناير، الهند، ٢٠٢٠م.

ديمة عبد الله أحمد وهناء عبد العزيز سعيد، أثر العولمة الثقافية على الهوية الإسلامية، مجلة مداد، كلية الآداب، الجامعة العراقية، مجلد: ٥، العدد: العدد الخاص لمؤتمر العلوم الإنسانية والتنمية البشرية، ٢٠١٥م.

الربيعي، عامر، العولمة والعالم الإسلامي، كولالمبور، ماليتاجايا، ٢٠٠٢م. وعصر العولمة: تطبيق على التغير المجتمع في المجتمعات الإسلامية، مجلة الشارقة، جلد :١، ١٩٩٨م.

سارة بنت محمد بن صالح، العولمة الثقافية وآثارها على الهوية الإسلامية، مجلة البحث العلمي، جامعة عين شمس، القاهرة، المجلد: ١٨، العدد: ٥، ديسمبر ٢٠١٧م،

السويلم، سامية، العولمة وأثرها على قيم الشباب، بحث دكتوراه، جامعة الإمام، ٢٠١٥م.

العاني، خليل نوري، الهوية الإسلامية في زمن العولمة، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، بغداد، ط: ١، ٢٠٠٩م.

المرلي، فريج محمد عبد العليم، الهوية الإسلامية في عصر العولمة، كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا، جامعة الأزهر، المجلد: ١٦، العدد: ١٦، ٢٠٢٤م.

المراجع الأجنبية

Robertson, 1992: Globalization – Social Theory and Global Culture

الروابط

الأسمري، عامر، أخطار العولمة علينا، موقع الألوكة على الرابط/
https://www.alukah.net/sharia